



# دفتر شروط خاص

للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

NCBG009-S2R2/2022

**المشروع:** مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

**المرجع:** اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## خطاب الدعوة للإشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200 لوزارة التربية والتعليم العالي

**المشروع:** مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

**المرجع:** إتفاقية الهبة رقم TF0A4753

تُجري وزارة التربية والتعليم العالي (تدعى لاحقاً "المشتري" أو "الإدارة")، مناقصة لتوريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200 لوزارة التربية والتعليم العالي كما هو وارد في متطلبات التوريد (الجزء الثاني) وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر وفي الملحق الفني المرفق.

سيتم التلزم على أساس السعر الأدنى.

تسلم البضاعة في جدول متطلبات التوريد (الجزء الثاني) خلال الفترة المحددة في جدول متطلبات التوريد أي بين 8 و 10 اسابيع والمحتسبة من موعد البدء بالتنفيذ، إلى مبنى وزارة التربية والتعليم العالي على العنوان التالي: وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - الطابق السفلي (B3) وذلك على أساس شروط التسليم DDU المحددة في الإنكوترمز (Incoterms latest version)

تتم الدعوة المفتوحة للمشاركة في هذه الصفقة ويمكن للمشارك أن يطلع على دفتر الشروط الخاص في مكتب الإدارة على العنوان التالي: مبنى وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - الطابق الثاني عشر، القسم الغربي، وأن يستحصل على نسخة منه وذلك ابتداءً من 24 تشرين الثاني 2022.

**يحظر على الشركات والمؤسسات التي تقوم بينها مشاركة مالية عن طريق إمتلاك الأسهم والحصص الدخول في هذه المناقصة بأكثر من عرض سواء كان ذلك على شكل عروض منفردة أو من ضمن إئتلاف شركات تحت طائلة رفض كل العروض المقدمة من قبل هذه الشركات.**



تقدم العروض **نهار الخميس 15 كانون الأول 2022** ضمن مهلة أقصاها **الساعة الثانية عشرة ظهراً** في التوقيت المحلي إلى مكتب التوريدات على العنوان أعلاه عناية كبيرة مسؤولي التوريد حيث سيتم فض العروض في اليوم نفسه في تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً في التوقيت المحلي.

الإسم: د.عباس الحلبي

المسمى الوظيفي: وزير التربية والتعليم العالي

الإدارة: وزارة التربية والتعليم العالي

التوقيع:

التاريخ: 2022/11/24



# دفتر شروط خاص

للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

NCBG009 -S2R2/2022

**المشروع:** مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

**المرجع:** اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## الجزء الأول – إجراءات التلزم

### الفصل الأول: تعليمات العارضين

للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

المشروع: مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

المرجع: اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## جدول المحتويات

7	أ- عام.....
7	المادة الأولى: تحديد الصفقة وأساسها، زمان ومكان إجرائها، مكانها ومدة تنفيذها.....
7	المادة الثانية: حق الإدارة في مغايرة الكميات بعد الإرساء.....
7	المادة الثالثة: الضمان المؤقت للعرض وصك التعهد.....
8	المادة الرابعة: العارضون المقبولون والمستندات الإدارية المطلوبة.....
10	المادة الخامسة: تكاليف التقدم بعرض.....
10	المادة السادسة: زيارة المواقع.....
11	ب- مستندات دفتر الشروط.....
11	المادة السابعة: محتويات مستندات دفتر الشروط.....
11	المادة الثامنة: توضيح مستندات دفتر الشروط.....
11	المادة التاسعة: تعديل مستندات دفتر الشروط.....
13	ج- إعداد العروض.....
13	المادة العاشرة: المستندات المكونة للعرض.....
13	المادة الحادية عشرة: اسعار و عملات العرض.....
14	المادة الثانية عشرة: مدة صلاحية العرض.....
14	المادة الثالثة عشرة: العروض المرادفة (البديلة) من العارضين.....
14	المادة الرابعة عشرة: شكل وتوقيع العرض.....
15	د- تقديم العروض.....
15	المادة الخامسة عشرة: ختم الغلافات وتمييزها.....
17	المادة السادسة عشرة: آخر موعد لتقديم العروض.....
17	المادة السابعة عشرة: العروض المتأخرة.....
17	المادة الثامنة عشرة: تعديل العروض.....
18	هـ- فتح الغلافات وتقييم العروض.....
18	المادة التاسعة عشرة: فتح الغلافات.....
18	المادة العشرون: سرية الإجراءات.....
18	المادة الواحدة وعشرون: توضيح العروض والاتصال بالإدارة.....
19	المادة الثانية وعشرون: إستيفاء الشروط الإدارية والفنية.....
19	المادة الثالثة وعشرون: مراحل تقييم ومقارنة العروض.....
21	المادة الرابعة وعشرون: تصحيح الأخطاء في العروض المالية.....
22	المادة الخامسة وعشرون: العملة المستخدمة في تقييم العروض.....
23	و- إرساء العقد.....
23	المادة السادسة وعشرون: حق الإدارة في الغاء لمناقصة العمومية.....
23	المادة السابعة وعشرون: معايير الإرساء.....
23	المادة الثامنة وعشرون: قبول العرض الفائز وبدء تنفيذ العقد.....
24	المادة التاسعة وعشرون: الضمان النهائي.....



## أ- عام

### المادة الأولى: تحديد الصفقة وأساسها، زمان ومكان إجرائها، مكانها ومدة تنفيذها

- 1-1 **تحديد الصفقة وأساسها:** تدعو المؤسسة المحددة في جدول البيانات (تدعى لاحقاً "المشتري" أو "الإدارة")، الشركات المؤهلة لتقديم عروضها لتأمين المشروع المحدد في جدول البيانات، كما هو وارد في جدول متطلبات التوريد (الجزء الثاني) وفقاً للشروط المبيّنة في هذا الدفتر وفي الملحق الفني المرفق. تغطي قيمة هذه الصفقة من الإعتمادات المخصصة لهذا المشروع من ضمن مصدر التمويل المحدد في جدول البيانات. يطبق على دفتر الشروط قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء وكل خلاف ينشأ عن تنفيذ شروط هذا الدفتر أو تفسيرها تفصل فيه المراجع الإدارية أو القضائية المختصة.
- 2-1 **زمان ومكان إجراء الصفقة:** تتم الدعوة للمشاركة في هذه الصفقة ويمكن للمشارك أن يطلع على دفتر الشروط الخاص وأن يستحصل على نسخة منه على العنوان المحدد في جدول البيانات تقدم العروض ضمن مهلة أقصاها الساعة والتاريخ المحددان في جدول البيانات وعلى العنوان المحدد في جدول البيانات حيث ستم عملية فض العروض في الوقت والتاريخ المحددان في جدول البيانات. سيتم التلزم كما هو محدد في جدول البيانات.
- 3-1 **مكان الصفقة ومدة تنفيذها:** تسلم البضاعة و/أو المواد و/أو اللوازم و/أو الخدمات و/أو الأشغال ذات الصلة... المحددة في جدول متطلبات التوريد (الجزء الثاني) وبحسب ما هو مطلوب، خلال الفترة المحددة في جدول البيانات والمحتسبة من موعد البدء بالتنفيذ، إلى الموقع أو المواقع (والعنوان أو العناوين) المحددة في جدول البيانات وذلك على أساس شروط التسليم المنصوص عنها في الإنكوترمز (Incoterms latest version) والمحددة في جدول البيانات.

### المادة الثانية: حق الإدارة في مغايرة الكميات بعد الإرساء

2. يحق للإدارة زيادة أو إنقاص كمية أي بند من البنود المحددة في قائمة الكميات (الفصل الخامس) بعد إرساء الصفقة بنسبة لا تتعدى تلك المحددة في جدول البيانات من كمية هذا البند، شرط ألا تتعدى قيمة الزيادة أو النقصان لكامل البنود المعدلة كمياتها النسبة المحددة في جدول البيانات من قيمة العقد، ودون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض أو المطالبة بأي عطل أو ضرر أو تعويض من جراء هذا التدبير.

### المادة الثالثة: الضمان المؤقت للعرض وكتاب التعهد

- 1-3 **الضمان المؤقت للعرض:** على العارض تقديم ضمان أو تأمين مؤقت بقيمة يحددها جدول البيانات، وذلك بالعملة اللبنانية أو ما يوازيها بالعملة الأجنبية التي قدم عرضه بها، وذلك كضمان لتقيد العارض بعرضه لحين إبلاغه المصادقة على الالتزام. يقدم الضمان المؤقت بموجب كتاب ضمان غير مشروط صادر عن أحد المصارف المقبولة كفالتها لدى الدولة اللبنانية وذلك حسب النموذج المرفق في الفصل الثالث (نماذج العرض) أو بموجب كفالة نقدية تدفع قيمتها إلى إحدى صناديق خزينة الدولة أو صندوق الإدارة المختصة، وفق ما هو محدد في جدول البيانات، مباشرة، وذلك لقاء إيصال يُرفق بمستندات العرض. يحرر الضمان باسم المشروع موضوع الصفقة لصالح الإدارة.



1.1-3 أي عرض غير مصحوب بضمان مؤقت مقبول سيتم رفضه.

1.2-3 تعاد الضمانات المؤقتة إلى العارضين الذين لم تقبل عروضهم بناء على قرار لجنة التلزم (لجنة المناقصة).

1.3-3 يعاد الضمان المؤقت للعارض الذي رسا عليه التلزم بعد توقيع العقد وتصديقه وتقديم الضمان النهائي المطلوب، المشار إليه في المادة التاسعة والعشرون أدناه.

1.4-3 يصادر الضمان المؤقت في إحدى الحالات الآتية:

- أ- إذا تراجع العارض عن عرضه (إمتنع عن الإلتزام به) بعد الموعد النهائي لتقديم العروض أو إذا تمّنّع عن الإلتزام به.
- ب- إذا لم يقبل العارض تصحيح قيمة عرضه نتيجة خطأ حسابي بحسب المادة الرابعة والعشرين أدناه.
- ج- إذا أخفق العارض الفائز (الملتزم المؤقت) خلال المهل المحددة في المادتين الثامنة والعشرين و/أو التاسعة والعشرين في:
  1. التوقيع على العقد و/أو
  2. توفير الضمان النهائي المطلوب.

2-3 كتاب التعهد: فيما يتعلق بكتاب التعهد، فإنه يجب أن يكون وفق النموذج المرفق في الفصل الثالث (نماذج العرض).

## المادة الرابعة: العارضون المقبولون والمستندات الإدارية المطلوبة

1-4 العارضون المقبولون:

1.1-4 على العارض أن يؤمن شروط المشاركة المحددة في جدول البيانات (في حال إنطباقها). كما ويحدد جدول البيانات أي أفضلية و/أو تسهيلات معطاة للمؤسسات اللبنانية الصغيرة والمتوسطة وآلية تطبيق تلك الأفضلية و/أو التسهيلات.

1.2-4 يجب ألا يكون للعارض أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استثناء أي عارض يثبت تورطه في تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر، عند تقديم العرض وفي كل من الحالات التالية:

1.2.1-4 إذا كان حالياً أو كان في السابق على علاقة بالشركة (أو الشخص)، أو أحد توابعها، التي تقدم الخدمات الاستشارية للإدارة في تحضير وتصميم المواصفات والوثائق الأخرى المستخدمة لتحديد اللوازم التي سيجري توريدها من خلال هذه الصفقة؛ أو

إذا تقدم بأكثر من عرض في هذه المناقصة أو هذا الاستدراج، إلا في حالة تقديم عروض بديلة كتلك المنصوص عليها في المادة الثالثة عشرة أدناه من تعليمات العارضين. وفي أي من الأحوال لا يمنع هذا الشرط المقاولين من الباطن من الاشتراك في أكثر من عرض.





**يحظر على الشركات والمؤسسات التي تقوم بينها مشاركة مالية عن طريق امتلاك الأسهم والحصص الدخول في هذه المناقصة بأكثر من عرض سواء كان ذلك على شكل عروض منفردة أو من ضمن إنتلاف شركات تحت طائلة رفض كل العروض المقدمة من قبل هذه الشركات.**

#### 2-4 معايير الأخلاق: على الأشخاص الطبيعيين الذين يتقدمون بعروض، التحلي بأرفع مستويات الأخلاق

والمواطنة الصالحة ويجب أن لا يكونوا قد أدينوا بأي جرم أخلاقي شائن. كما وتشترط الإدارة أن يحافظ العارضون والموردون، والمتعاقدون والإستشاريون على أعلى معايير الأخلاق خلال عملية التوريد وتنفيذ العقد. وفي سبيل تحقيق هذه السياسة:

##### 2.1-4 تعتمد الإدارة التعريفات التالية لغرض هذه النصوص:

1. "الممارسات الفاسدة" تعني تقديم، إعطاء، استلام أو التماس بشكل مباشر أو غير مباشر أي غرض أو منفعة ذات قيمة للتأثير على عمل مسؤول أو موظف أو إستشاري في موقع مسؤولية عامة خلال عملية التوريد أو تنفيذ العقد.

2. "ممارسات أعمال التدليس أو الاحتيال" تعني أي سوء تمثيل أو حذف لأي من الحقائق بهدف التأثير على عملية التوريد أو تنفيذ العقد. كما تعني التواطؤ بين العارضين (قبل أو بعد تقديم العروض) لتحديد مستويات مصطنعة وغير تنافسية للأسعار ولحرمان الإدارة من مزايا المنافسة الشريفة المفتوحة.

3. "ممارسات التواطؤ" تعني أي تخطيط أو تنسيق بين اثنين أو أكثر من العارضين و/أو الموردين (قبل أو بعد تقديم العروض)، بعلم أو دون علم الإدارة، لتحديد مستويات مصطنعة وغير تنافسية للأسعار وبهدف وضع أسعار وهمية وغير تنافسية ولحرمان الإدارة من مزايا المنافسة الشريفة المفتوحة.

4. "ممارسات قهرية" تعني إيذاء أو التهديد بإيذاء، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، الأشخاص أو ممتلكاتهم للتأثير على مشاركتهم في عمليات التوريد أو التأثير على تنفيذ العقد.

2.2-4 للإدارة الحق في رفض اقتراح تلزم إذا وجد أن العارض تورط بشكل مباشر أو من خلال وسيط في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد أو التواطؤ أو التهديد خلال عملية التنافس على العقد المعني.

2.3-4 للإدارة الحق بمعاقبة الفرد أو المؤسسة، بما في ذلك تجريدهم من أهلية استلام أي عقود ممولة من الإدارة، سواء كان ذلك قطعياً أو لمدة محددة في حال ثبت تورطهم بشكل مباشر أو من خلال وسيط في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد أو التواطؤ أو التهديد خلال عملية التنافس أو من خلال تنفيذ عقد.

3-4 **المستندات المطلوبة:** على المشاركين في هذه المناقصة أو هذا الاستدراج أن يكونوا غير محكوم عليهم بجناية أو جنحة شائنة وليسوا بحالة إفلاس أو تصفية قضائية أو في وضع إقصاء عن تنفيذ الصفقات (ينطبق هذا الشرط على المدير العام أو المدير التنفيذي وعلى المفوض القانوني بالتوقيع عن الشركة)، وأن يقدموا المستندات الإدارية المحددة في جدول البيانات.



#### المادة الخامسة: تكاليف التقديم بعرض

5. يتحمل العارض جميع التكاليف الخاصة بإعداد عرضه وتقديمه. ولن تكون الإدارة بأي حال مسؤولة عن هذه التكاليف.

#### المادة السادسة: زيارة المواقع

6. إذا حدد جدول البيانات ذلك، ستتم زيارة جماعية للموقع على العنوان وفي الموعد المحددين في جدول البيانات. يمكن لممثلي العارضين أن يشاركوا بهذه الزيارة لمواقع تسليم وتركيب اللوازم والأماكن المحيطة بها للاطلاع عن كثب على كافة الظروف المتعلقة بالمشروع ولتحصلوا بأنفسهم- وعلى مسؤوليتهم الخاصة- على كل المعلومات الضرورية لإعداد عروضهم. وتكون تكاليف زيارة العارض للموقع على نفقته الخاصة.



## ب- مستندات دفتر الشروط

### المادة السابعة: محتويات مستندات دفتر الشروط

7. تحتوي مستندات دفتر الشروط على الوثائق التالية والملاحق الصادرة طبقاً للمادة التاسعة أدناه:

#### 1- الجزء الأول: إجراءات التلزم

- الفصل الأول: تعليمات العارضين
- الفصل الثاني: جدول البيانات
- الفصل الثالث: نماذج العرض

#### 2- الجزء الثاني: متطلبات التوريد

- الفصل الرابع: المواصفات الفنية
- الفصل الخامس: قائمة الكميات (عند اللزوم) (المُسَعَّرَة - في حال التنزيل المؤني)

#### 3- الجزء الثالث: العقد

- الفصل السادس: شروط العقد العامة
- الفصل السابع: شروط العقد الخاصة
- الفصل الثامن: نموذج العقد
- الفصل التاسع: نماذج ملحقة بالعقد

### المادة الثامنة: توضيح مستندات دفتر الشروط

1-8 طلب إيضاحات: إذا رغب أي عارض في طلب أية إيضاحات، فعليه إبلاغ الإدارة كتابةً على العنوان المحدد في جدول البيانات.

2-8 الأخطاء والنواقص: على العارض، إذا إكتشف خطأً أو خلاً ما في مستندات دفتر الشروط، وبخاصة الجزء الثاني (متطلبات التوريد)، أن يبلغ الإدارة مباشرةً وفوراً بالخلل أو السهو أو الخطأ، وذلك بشكل خطي على العنوان المحدد في المادة 1-8 أعلاه.

3-8 الإجابة على الاستفسارات: ستتجيب الإدارة خطياً لأي استيضاح تتسلمه ضمن المهلة المحددة في جدول البيانات. وسيتم إبلاغ كافة العارضين الذين إستلموا دفتر الشروط الخاص جواب الإدارة على الإستيضاحات الواردة إليها والتي تستوجب التوضيح أو التفسير، وذلك قبل التاريخ المحدد في جدول البيانات.

### المادة التاسعة: تعديل مستندات دفتر الشروط

1-9 يمكن للإدارة أو لهيئة الشراء العام (بحسب الإنطباق) أن تعدل في مستندات دفتر الشروط بإصدار ملاحق لها وذلك قبل التاريخ المحدد لاستلام العروض وطبقاً للمادة 3-9 أدناه.



- 2-9 أي ملحق، يصدر طبقاً للفقرة السابقة، يعتبر جزءاً لا يتجزأ من مستندات دفتر الشروط.
- 3-9 من أجل إعطاء العارضين الوقت المعقول لأخذ الملحق في الاعتبار عند إعدادهم لعروضهم قد تقوم الإدارة أو هيئة الشراء العام (بحسب الإنطباق) بتأجيل تاريخ تقديم العروض حسب الضرورة ووفقاً للمادة السادسة عشرة أدناه وفق إحدى الآليتين التاليتين:
- 3.1-9 في عمليات التلزم المحصورة، سيتم تبليغ هذا الملحق مباشرةً الى العارضين المدعويين.
- 3.2-9 في عمليات التلزم العلنية، سيتم التبليغ عن هذا الملحق عبر الإعلان وفقاً للأصول.



## ج- إعداد العروض

### المادة العاشرة: المستندات المكونة للعرض

1-10 يتكون العرض المقدم من العارض من الآتي (وبحسب المادة الخامسة عشرة أدناه):

- الضمان المؤقت المطلوب في المادة الثالثة أعلاه.
- المستندات الادارية المطلوبة في المادة الرابعة أعلاه.
- العرض الفني كما هو محدد في المادة الخامسة عشرة أدناه بالإضافة إلى أية مستندات مطلوب تقديمها في الفصل الرابع (المواصفات الفنية)، ممهورة وموقعة من العارض.
- العرض المالي كما هو مطلوب في جدول البيانات، مؤرخاً وممهوراً وموقعاً من العارض.
- إذا حدد ذلك جدول البيانات: مستندات دفتر الشروط الأصلية موقعة وممهورة من العارض.

2-10 يُكتب العرض وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية. من الممكن أن تسلّم الوثائق المساندة (كاتالوجات، مواصفات تقنية، الخ...) باللغة المعتمدة في الجزء الثاني من دفتر الشروط، وكما هو محدد في جدول البيانات. في حال كانت اللغة المعتمدة في الجزء الثاني لغة أجنبية، على العارض تأمين ترجمة قانونية لكل أو لجزء من الوثائق المساندة، عند الطلب.

3-10 أي عرض لا يتضمن جميع المواصفات والوثائق المذكورة أعلاه قد يعرض العرض للرفض.

### المادة الحادية عشرة: اسعار و عملات العرض

1-11 شمولية العرض: سيكون العقد شاملاً لجميع البنود والخدمات والأعمال كما هو موضح في المادة الأولى.

2-11 بيان الأسعار: (في حال التلزم على أساس سعر يقدمه العارض) على العارض أن يقدم بياناً "بالأسعار (مرفق نموذج عنه في الفصل الثالث- نماذج العرض- ليملاً من قبل العارض) وذلك بالعملة المحددة في جدول البيانات. على العارض أن يحدد سعر الوحدة والسعر الإجمالي لكل البنود (أو الوحدات) الواردة في قائمة الكميات (عند وجودها) وذلك بالأرقام والحروف دون حك أو حشو أو شطب أو تطريس وكل تعديل على البيان يجب أن يكون موقعاً" تجاهه من قبل العارض. إذا ظهر أيّ خلاف في السعر بين الأرقام والحروف لبند ما، يؤخذ بالسعر المدون بالحروف. ويحدد دفتر الشروط الخاص إمكانية إجراء التلزم على أساس فئات أو بنود أو أصناف معينة وليس على أساس وحدة متكاملة. يجب أن يكون بيان الأسعار موقعاً ومؤرخاً ومختوماً من قبل المفوض القانوني عن العارض المشارك في المناقصة أو استدراج العروض.

2-11 التنزيل المئوي: (عند الإنطباق) في حال التلزم بناءً على تنزيل مئوي، يقدم العارض نسبة التنزيل المئوي المعروضة بعد الإطلاع على تفاصيل الأسعار التي حددتها الإدارة.

3-11 الضرائب والرسوم: تشمل الفئات والأسعار وسعر العرض الإجمالي المقدم من العارض جميع الضرائب والرسوم الواجب تسديدها بسبب العقد أو لأي سبب آخر حتى التاريخ النهائي لتقديم العروض باستثناء الضريبة على القيمة المضافة التي يجب أن تدرج كما هو مطلوب في قائمة الكميات.



4-11 الحسومات: على العارض أن يذكر أي حسومات غير مشروطة، وأن يوضح كيفية استخدامها وذلك في العرض المالي.

#### المادة الثانية عشرة: مدة صلاحية العرض

1-12 صلاحية العرض: يظل العرض صالحاً للفترة المحددة في جدول البيانات، تبدأ من تاريخ انتهاء مهلة استلام العروض.

2-12 تمديد فترة الصلاحية: في حالات استثنائية يجوز للإدارة أن تطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم لمدة إضافية ويجب أن يكون هذا الطلب وكذلك ردّ العارضين خطياً. ويجوز للعارض أن يرفض هذا الطلب وأن يطلب إسترجاع تأمينه/ضمانه المؤقت. وفي حال قبول العارض لهذا الطلب فلن يطلب منه أو يسمح له أن يقوم بأي تعديل لعرضه على أن يبقى الضمان المؤقت ساري المفعول طيلة هذه المدة.

#### المادة الثالثة عشرة: العروض المرادفة (البديلة) من العارضين

13 يتقدم العارضون بعروض مطابقة لمتطلبات مستندات دفتر الشروط كما هو موضح في دفتر الشروط بشكل عام وفي الفصل الرابع بشكل خاص. أما العروض المرادفة فلن تؤخذ في الاعتبار إلا إذا حدد عكس ذلك في جدول البيانات.

#### المادة الرابعة عشرة: شكل وتوقيع العرض

1-14 يقدم العارض مجموعة المستندات المكونة للعرض كما هو مبين في المادة الثانية عشرة أعلاه، يكتب عليها بوضوح كلمة "أصل". بالإضافة إلى ذلك فعلى العارض تقديم نسخ عن عرضه يكتب على كل منها بوضوح كلمة "نسخة" ورقم النسخة. وفي حال وجود أي اختلاف بين الأصل والنسخة يؤخذ بالأصل. يحدد جدول البيانات عدد النسخ المطلوبة.

2-14 يتم طباعة العرض الأصلي بالحبر الأسود أو كتابته بالحبر الأزرق لا يزول ويتم توقيعه من شخص أو أشخاص مخولين بالتوقيع لصالح العارض طبقاً للمادة 3-4 أعلاه.

3-14 يجب ألا يحتوي العرض على أي تغييرات أو إضافات عدا تلك التي تطابق تعليمات الإدارة أو الضرورية لتصحيح الأخطاء التي وقع فيها العارض. في هذه الحالة توقع هذه التصحيحات بالأحرف الأولى من الشخص أو الأشخاص المخولين بالتوقيع على العرض.

4-14 على المفوض بالتوقيع على العرض توقيع كافة صفحات وثائق المناقصة أو استدراج العروض بالحروف الأولى الخاصة باسمه عند الإنطباق بحسب المادة 1-10 هـ.



## د- تقديم العروض

### المادة الخامسة عشرة: ختم الغلافات وتمييزها

1-15 الغلافان الداخليان: يجب أن يتضمن العرض الغلافات التالية:

1-15 الغلاف الأول: تذكر عليه عبارة "غلاف رقم 1- المستندات والعرض الفني"، وذلك بالإضافة إلى:

- اسم العارض
- موضوع الصفقة
- تاريخ جلسة فض العروض

ويتضمن:

- التأمين/الضمان المؤقت المحدد في المادة الثالثة أعلاه.
- المستندات المطلوبة في المادة الرابعة (العارضون المقبولون والمستندات الإدارية المطلوبة).
- مستندات دفتر الشروط المذكورة في المادة السابعة أعلاه (عند الإنطباق)، موقعة وممهورة من العارض.
- العرض الفني: ويتضمن

○ برنامج العمل أو جدول بتواريخ التنفيذ أو التسليم والانتها (موقع بالأحرف الأولى ومختوم من قبل مفوض رسمي عن العارض)،

○ المواصفات الفنية للبنود المعروضة في الشكل ذاته كما هو وارد في النماذج الواردة في الفصل الرابع من دفتر الشروط - Technical Specifications Sheet؛ كما يجب أن يتضمن عرضه لائحة مقترحة بأصناف المواد والسلع واللوازم والخدمات والتي يجب أن تطابق (أو تكون أفضل من) المواد والسلع واللوازم والخدمات الواردة في المواصفات الفنية وكافة مستندات دفتر الشروط؛ كما يجب أن يتضمن عرضه كتيبات فنية (كتالوجات) لكافة المنتجات الواردة في دفتر الشروط؛ وعلى العارض إبراز المواصفات الفنية المتعلقة بالمنتج في الكتالوج والتي تشرح أو تدعم أو تتعلق بصحيفة المواصفات الفنية لذلك المنتج. (موقعة بالأحرف الأولى ومختومة من قبل ممثل رسمي عن العارض)،

○ وفي حال كان أي بند من المواصفات الفنية غير مذكور في الكتالوج الخاص بأحد المنتجات، يجب عندها تزويد الوثائق الداعمة الملائمة من قبل المصنّع. عند التعارض بين المواصفات الفنية والكتالوجات المرفقة، على العارض تأمين التبريرات المناسبة وإلا فقد يعتبر البند المخالف غير مستجيب للشروط.

○ نسخة الكترونية عن العرض الفني

○ يجب أن يؤمّن العارض، كجزء من عرضه، وثائق تثبت أهلية وتطابق كافة المنتجات والخدمات التي يقدمها في إطار هذا العقد. يمكن أن تكون هذه الوثائق الثبوتية بشكل مواصفات خطية، نصوص، رسوم بيانية، عيّات و/أو شهادات. وتتضمن:

أ. وصف مفصل للخصائص الفنية ولخصائص الأداء للسلع واللوازم.



ب. شرح للمواصفات الفنية للإدارة مع إظهار تطابق المنتجات والخدمات مع هذه المواصفات وأية شروط إضافية محددة في مجال العمل.

ت. شهادات الجودة النوعية للمنتجات المعروضة (عند طلبها).

ج. إثبات على أن العارض سوف يأخذ على عاتقه تركيب وتجهيز وتشغيل المنتجات المقترحة كما ورد في دفتر الشروط ولتحقيق الغاية المنشودة من تلك المنتجات واللوازم.

ح. أي متطلبات أخرى محددة في جدول البيانات

تبعاً لما ورد أعلاه، يُلفت انتباه العارض إلى أن أية إشارة إلى أسماء ماركات أو أرقام موديلات من قبل الإدارة في المواصفات الفنية، هي على سبيل الوصف وليس الحصر. لذا قد يستخدم العارض أسماء ماركات أو موديلات بديلة في عرضه، على أن يبين بموافقة الإدارة أن هذه البدائل تعادل أو أفضل من تلك المذكورة في المواصفات الفنية.

1.2-15 الغلاف الثاني: تذكر عليه عبارة "غلاف رقم 2- العرض المالي"، وذلك بالإضافة إلى العبارات المذكورة على الغلاف رقم 1، ويتضمن "جدول أسعار اللوازم" مسعر و "جدول أسعار الخدمات المتصلة" مسعر وقائمة الكميات مملوءة (والتنزيل المنوي، عند الإنطباق). كما ويتضمن نسخة إلكترونية عن بيان الأسعار.

1.3-15 لا يجوز أن يتضمن الغلاف رقم 1 أية إشارة أو ذكر للأسعار أو للتنزيل المنوي وذلك تحت طائلة رفض العرض.

2-15 الغلاف الخارجي: يوضع الغلافان (1) و (2) المذكوران أعلاه في غلاف خارجي، ويطبّع عليه بالحبر الأسود المعلومات المحددة في جدول البيانات.

2.1-15 لا يجوز أن يضع العارض على الغلاف الخارجي أية عبارة أو إشارة أخرى مميزة كاسم العارض أو صفة أو عنوانه وذلك تحت طائلة الرفض.

2.2-15 إذا لم يكن الغلاف الخارجي مختوماً ومحكم الإغلاق كما سبق، فإن الإدارة لن تكون مسؤولة عن فقدان العرض أو فتحه قبل موعد فتح العروض.

3-15 مكان تقديم العروض: يجب أن يرسل العرض إلى الإدارة أو هيئة الشراء العام (بحسب ما هو محدد في جدول البيانات) بالبريد المضمون المغفل أو باليد مباشرة على العنوان المحدد في جدول البيانات.





### المادة السادسة عشرة: آخر موعد لتقديم العروض

1-16 موعد التقديم: يجب أن تصل العروض إلى العنوان أعلاه قبل الساعة والتاريخ المحددان في جدول البيانات.

2-16 تمديد الموعد: يجوز للإدارة أو لهيئة الشراء العام (بحسب الإنطباق) أن تمّد فترة تقديم العروض بتعليمات لاحقة طبقاً للمادة التاسعة أعلاه. وفي هذه الحالة فإنّ جميع حقوق والتزامات الإدارة والعارضين تمتد إلى الموعد الجديد.

### المادة السابعة عشرة: العروض المتأخرة

17 أي عرض يصل إلى العنوان المحدد في المادة 3-15 أعلاه بعد التاريخ والوقت المحددين في المادة 1-16، لن يتم تقييمه.

### المادة الثامنة عشرة: تعديل العروض

18 يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الجهة الشارعية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.



## هـ- فض وتقييم العروض

### المادة التاسعة عشرة: فتح الغلافات

- 1-19 موعد فض العروض: تقوم الإدارة أو هيئة الشراء العام (لجنة التلزم) بفتح الغلافات في الجلسة العلنية في الوقت والتاريخ المحددان في جدول البيانات.
- 2-19 تقوم لجنة التلزم، في حضور ممثلي العارضين الذين يقررون الحضور في المكان والزمان المحددين لفتح العروض، بإعلان اسم العارضين وأية تفاصيل أخرى تراها اللجنة مناسبة.
- 3-19 مراحل فتح العروض: ثم تقوم اللجنة بفتح مغلفات العروض على مرحلتين:
- المرحلة الأولى: حيث يتم فتح الغلاف الأول (المستندات والعرض الفني).
  - المرحلة الثانية: حيث يتم فتح الغلاف الثاني (بيان الأسعار) وذلك فقط للعروض المطابقة وفقاً للمادة 22 أدناه.
- 4-19 محضر فض العروض: تعدّ اللجنة محضراً لجلسة فض العروض متضمناً المعلومات التي تمّ إعلانها للحاضرين في الجلسة.

### المادة العشرون: سرية الإجراءات

- 20 المعلومات الخاصة بفحص وتوضيح وتقييم ومقارنة العروض والتوصيات بإرساء التلزم تبقى سرية. ويجب عدم الإفصاح عن مداولات اللجنة خارج جلسة التلزم.

### المادة الواحدة وعشرون: توضيح العروض والاتصال بالإدارة أو بلجنة التلزم

- 1-21 استيضاح العروض: في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجهة الشارية الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.
- 2-21 الاتصال بالإدارة: لا يسمح لأي من العارضين الاتصال بالإدارة أو بهيئة الشراء العام أو بلجنة التلزم أو بلجنة الخبراء المشار إليها في المادة 3-22 أدناه أو بأي من أعضاء هذه اللجان بخصوص عرضه وذلك من تاريخ فض العروض وحتى إرساء العقد على أحد العارضين، وإذا أراد أي عارض أن يمد أو يبلغ الإدارة أو هيئة الشراء العام أو لجنة التلزم بمزيد من المعلومات فعليه أن يفعل ذلك كتابةً فقط نزولاً عند الطلب.



3-21 طائفة الاستبعاد والملاحقة: أي محاولة من أي عارض للتأثير على الإدارة أو هيئة الشراء العام أو لجنة التلزم أو لجنة الخبراء أثناء عملية تقييم العروض ومقارنتها أو عملية إرساء العقد قد ينتج عنها استبعاد عرضه عدا عن إمكانية ملاحقته القضائية.

### المادة الثانية والعشرون: استيفاء الشروط الإدارية والفنية

1-22 استيفاء الشروط: يعتمد قرار الإدارة أو هيئة الشراء العام فيما إذا كان العرض موافقاً للشروط، على مضمون العرض نفسه. العرض المستوفي للشروط هو العرض المستوفي لجميع البنود والشروط والمواصفات المذكورة في دفتر الشروط دون أي تغيير أو تحفظ أو إنحراف جوهري (substantially responsive). التغيير أو تغيير المواد أو الانحراف الجوهري عليها هو الذي:

1.1-22 يؤثر بطريقة أساسية على نوعية أو أداء اللوازم والخدمات المحددة في دفتر الشروط؛

1.2-22 يحدّ بدرجة ملموسة، وبما لا يتوافق ودفتر الشروط، من حقوق الإدارة أو واجبات العارض؛

1.3-22 تؤثر، في حالة قبول الإدارة أو هيئة الشراء العام لهذا التحفظ أو التغيير الجوهري، على عدالة التنافس .

2-22 رفض العرض: تقوم اللجنة برفض أي عرض غير مطابق ولا يسمح بالتالي بجعله مطابقاً بسحب التحفظات أو الانحرافات ولا يتم تقييمه مالياً.

3-22 الاستعانة بخبراء: يحق للجنة التلزم، الاستعانة برأي خبير أو لجنة خبراء مؤهلين لدراسة العروض من الناحية الفنية، ولتحديد مدى مطابقتها للمواصفات الفنية المحددة في الفصل الرابع من دفتر الشروط، مع ضرورة الاستعانة بخبير من الإدارة المعنية عند الإقتضاء.

المستندات الإدارية: فيما يتعلق بالمستندات الإدارية الثبوتية المطلوبة بحسب المادة 3-4 أعلاه، بإمكان العارض إسترجاع تلك المستندات الأصلية بعد أن تنتهي اللجنة من دراستها ومقارنتها بالنسخ.

### المادة الثالثة والعشرون: مراحل تقييم ومقارنة العروض

1-23 تقوم لجنة التلزم بتقييم ومقارنة العروض المطابقة طبقاً للمادة الثانية والعشرين أعلاه.

### 2-23 الفصل الأولي للعروض:

2.1-23 تقوم لجنة التلزم بفحص العرض لتتأكد من أن جميع المستندات والوثائق المطلوبة في المادة 1.1-15 من تعليمات العارضين موجودة، ومطابقة للمتطلبات الإدارية و/أو القانونية و/أو التقنية، الخ...

2.2-23 تقوم لجنة التلزم بفحص العرض لتتأكد من أن الشروط والبنود المحددة في شروط العقد العامة والخاصة قد تم قبولها من قبل العارض دون أي تحفظات أو تغييرات أساسية أو مادية.



23-2.3 عدم توافر أي من هذه المعلومات أو المستندات يعرض صاحب العرض الى الاستبعاد برفض عرضه.

### 3-23 فحص الشروط والبنود، والتقييم الفني:

23-3.1 تقوم لجنة التلزم بفحص النواحي الفنية للعرض المقدم وفقاً للمادة الخامسة عشرة من تعليمات العارضين، للتأكد من أن جميع المتطلبات والشروط المحددة في الجزء الثاني (متطلبات التوريد) موجودة دون أي تحفظات أو تغييرات مادية.

23-3.2 إذا قررت لجنة التلزم، بعد فحص الشروط والبنود والتقييم الفني، أن العرض لا يستوفي الشروط المطلوبة، يعتبر العرض مرفوضاً.

### 23-4 فرض العروض المالية وتقييمها:

23-4.1 تقوم لجنة التلزم، وبوجود ممثلين عن العارضين المقبولين، بفتح العروض المالية للعروض التي اجتازت بنجاح مراحل التقييم السابقة.

23-4.2 تقوم لجنة التلزم بدراسة وتقييم العروض المالية ومقارنتها (تتم مقارنة الأسعار الإجمالية غير شاملة الضريبة على القيمة المضافة) آخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- اكتمال العرض المالي بحسب نموذج بيان الأسعار المرفق في الفصل الثالث من تعليمات العارضين؛
- في حال لم تلحظ الإدارة إمكانية تلزم كل بند على حدة، وفي حال عدم تسعير بند من البنود، يجوز للإدارة اعتبار سعر هذا البند صفر والأخذ بالسعر النهائي للعرض كما هو دون إضافة كلفة هذا البند غير المسعر. أما في حال عدم وجود جدول أسعار أو حتى صفحة كاملة يجوز عندها للإدارة إما رفض العرض وإما تغريم العارض واحتساب كلفة الجدول أو الصفحة وفق السعر الأعلى المقدم بغية إتمام عملية التقييم، وفي حال أتى سعر هذا العارض هو الأدنى، يمكن للإدارة التفاوض مع الشركة على السعر الذي يناسبها أو ترسية العرض على أن يكون الجدول المغفل إدراجه وفق أدنى الأسعار.
- تعديل الأسعار لأغراض تصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً للمادة الرابعة والعشرين أدناه؛
- تعديل الأسعار الناجم عن الحسومات المقدمة وفقاً للمادة 4-11 أعلاه؛
- التعديلات الناجمة عن تطبيق عوامل وأساليب ومعايير المفاضلة التالية (عند الإنطباق) وفق المعايير المحددة في جدول البيانات.



## 5-23 مقارنة العروض:

5.1-23 تقارن لجنة التلزم بين مضمون جميع العروض المستوفية للشروط لتتمكن من تحديد العرض الأدنى سعراً أو الأفضل<sup>1</sup> أو حامل التنزيل المئوي الأقصى (وفق ما هو محدد في جدول البيانات)، والمستجيب مالياً وفنياً وإدارياً، وفقاً للمادة 4-23 أعلاه.

5.2-23 إذا وردت في تعليمات العارضين الأحقية في التجزئة والسماح لمقدم العرض بتقديم أسعاره لأي قسم من البنود المكونة لقائمة الكميات، فيحق للإدارة تقييم العروض المالية على هذا الأساس للوصول إلى تشكيلة التلزم الأنسب أو الأقل كلفة، وذلك بالتعاقد مع أكثر من عارض، لكل قسم أو أكثر من المتطلبات.

5.3-23 سنداً لأحكام المادة 16 من قانون الشراء العام، تعطى العروض المقدمة للوالم مصنوعة في لبنان أفضلية بنسبة عشرة بالمئة عن العروض المقدمة للوالم أجنبية.

5.4-23 إذا تساوت العروض بعد إعطاء اللوالم اللبنانية أفضلية العشرة بالمئة المذكورة في المادة أعلاه، أعيدت المنافسة بطريقة الظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية دون سواهم، في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض جديدة أو إذا ظلت عروضهم متساوية عُيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

5.5-23 أما في الالتزامات التي تجري على أساس تنزيل مئوي، فإذا تساوت العروض، يُعَيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين العروض المتساوية.

5.6-23 تحتفظ اللجنة بحق قبول أو رفض أي انحراف من العارض.

المادة الرابعة وعشرون: تصحيح الأخطاء في العروض المالية

1-24 طريقة التصحيح: تقوم اللجنة بمراجعة الأخطاء الحسابية فقط للعروض المطابقة وفقاً للمادة السابقة. ويصير تصحيح الأخطاء على الشكل التالي:

1.1-24 إذا كان هناك من تعارض بين وحدة السعر وبين المجموع الإجمالي الخطي للبند، الذي ينتج عن ضرب وحدة السعر بالكمية، تُعتمد وحدة السعر ويُصحح المجموع، إلا إذا رأت اللجنة أن هناك خطأ في العلامة العشرية لوحدة السعر، يُحتسب عندها المجموع الخطي وتُصحح وحدة السعر؛

1.2-24 إذا كان هناك خطأ في ناتج عمليات جمع المبالغ الإجمالية لكل بند، تُعتمد هذه المبالغ الإجمالية ويُصحح المجموع؛

1.3-24 إذا كان هناك تعارض بين الكلمات والأرقام في تحديد المبالغ، تُعتمد المبالغ المذكورة في الأرقام كتاباً، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي، عندها يصحح وفقاً للبندين السابقين.

<sup>1</sup> في حال تم اعتماد التلزم على أساس العرض الأفضل وليس الأدنى بناءً على معايير ومعادلات يحددها دفتر الشروط.



2-24 نتيجة التصحيح: تقوم اللجنة بتصحيح قيمة العرض على ضوء تصحيح الأخطاء السابق ذكرها. ويوافق العارض على أن يعتبر الرقم المصحح ملزماً له. فإذا رفض العارض قيمة عرضه المصححة يُرفض عرضه وتُصادر قيمة التأمين / الضمان المؤقت تطبيقاً للمادة الثالثة أعلاه.

#### المادة الخامسة والعشرون: العملة المستخدمة في تقييم العروض

25 يجب تقديم العروض بالعملة المحددة في جدول البيانات. يحدد جدول البيانات آلية تقييم العروض في حال السماح باستخدام عملة أو عملات غير الليرة اللبنانية.



## و- إرساء العقد

### المادة السادسة والعشرون: حق الإدارة في الغاء المناقصة

26 يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات المحددة في المادة 25 من قانون الشراء العام.

### المادة السابعة والعشرون: معايير الإرساء

1-27 التلزم المؤقت: مع مراعاة المادة السابقة تقوم الإدارة أو هيئة الشراء العام (بحسب الإنطباق) بإرساء التلزم على العارض المطابق عرضه للمستندات المطلوبة في دفتر الشروط والذي تم اعتباره ملتزماً مؤقتاً طبقاً للمادة الثالثة والعشرين أعلاه وذلك بعد التأكد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.

2-27 مسؤولية الملتزم المؤقت: يجري التلزم على أساس السعر الإجمالي للصفقة أو على أساس التنزيل المئوي بحسب ما هو محدد في جدول البيانات. ويكون العارض مسؤولاً عن تأمين البنود المطلوبة بمواصفاتها وأعدادها المبيّنة في دفتر الشروط وهو ملزم بالسعر الإجمالي أو بالتنزيل المئوي، (بحسب الإنطباق) الذي يقدمه، وذلك بعد إجراء التصحيح لأخطاء حسابية قد تكتشفها اللجنة عند تقييم العرض طبقاً للمادة الرابعة والعشرين أعلاه.

3-27 موعد الإرساء: يتم التلزم المؤقت في جلسة فض العروض المالية بعد الإنتهاء من فض وتقييم العروض. وعند تعقّد عمليات التقييم، بإمكان لجنة التلزم إرجاء فض العروض المالية الى جلسة علنية ثانية، بعد إستكمال التقييم الإداري والتقني، يجري فيها إعلان نتيجة التقييم المؤقتة.

### المادة الثامنة والعشرون: قبول العرض الفانز وبدء تنفيذ العقد

1-28 بعد التأكد من العرض الفانز تُبلغ الجهة الشارية العارض الذي قُدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفانز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجديد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر.

2-28 فور انقضاء فترة التجديد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى خمسة عشر يوماً. يوقع المرجع الصالح لدى الجهة الشارية العقد خلال مهلة // 15 // خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد على أن تُمدد هذه المهلة إلى // 30 // ثلاثين يوماً في حالات معيّنة تحدّد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أ قبل المرجع الصالح.

3-28 يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.

4-28 لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.



5-28 في حال تمّنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الجهة الشارعية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارعية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تطبق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

#### المادة التاسعة والعشرون: الضمان النهائي

1-29 يجب أن يتقدم العارض الذي رسا عليه الالتزام إلى الإدارة، خلال عشرة أيام من تاريخ إبلاغه بتصديق الالتزام، بالضمان أو التأمين النهائي بقيمة توازي 10% من قيمة العقد، وذلك عبر كفالة مصرفية غير مشروطة، بحسب النموذج المرفق في الفصل التاسع (نماذج ملحقة بالعقد) من مصرف مقبول أو بموجب كفالة نقدية تدفع قيمتها إلى أحد صناديق خزانة الدولة مباشرة وذلك لقاء إيصال ويحدد الضمان باسم المشروع، موضوع الصفقة لصالح الإدارة.

2-29 إذا أخلّ العارض الذي رسا عليه الالتزام بمتطلبات المادتين 1-29 و 2-28، فيكون ذلك سبباً في إلغاء إرساء العقد ومصادرة التأمين/الضمان المؤقت.

الاسم: د. عباس الحلبي

المسمى الوظيفي: وزير التربية والتعليم العالي

الإدارة: وزارة التربية والتعليم العالي

التوقيع:

التاريخ: 2022/11/24





## الجزء الأول – إجراءات التلزم

### الفصل الثاني: جدول البيانات

#### للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200 لوزارة التربية والتعليم العالي

**المشروع:** مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

**المرجع:** اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## جدول البيانات

المادة	البيانات الخاصة بالصفقة
1-1	<p>الإدارة: وزارة التربية والتعليم العالي</p> <p>المشروع: توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200 لوزارة التربية والتعليم العالي من ضمن مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال</p> <p>مصدر التمويل: إتفاقية الهبة من البنك الدولي رقم TF0A4753</p>
2-1	<p>إطار المنافسة: مناقصة عمومية</p> <p>يمكن الإطلاع على دفتر الشروط الخاص في وزارة التربية والتعليم العالي على العنوان التالي: مبنى وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - الطابق الثاني عشر، القسم الغربي، مكتب كبير مسؤولي التوريد</p> <p>ويمكن الإستحصال على نسخة منه مجاناً</p> <p>مهلة تقديم العروض: يوم الخميس الواقع فيه 15 كانون الأول 2022 الساعة 12:00 ظهراً في التوقيت المحلي .</p> <p>مكان تقديم العروض: مبنى وزارة التربية والتعليم العالي على العنوان أعلاه عناية السيدة أمل الجردى - كبيرة مسؤولي التوريد</p> <p>موعد ومكان فض العروض: ستتم عملية فض العروض في العنوان أعلاه في اليوم نفسه في تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً في التوقيت المحلي .</p> <p>أساس التلزم: أدنى سعر يقدمه العارض .</p>
3-1	<p>فترة التنفيذ: 8-10 اسابيع</p> <p>موقع التسليم: وزارة التربية والتعليم العالي على العنوان التالي: وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - ، الطابق السفلي (B3)</p> <p>شروط التسليم المحددة في الإنكوترمز (Incoterms latest version): DDU مبنى وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - لبنان.</p>



2	نسبة زيادة أو إنقاص كمية أي بند: 25% نسبة زيادة أو إنقاص قيمة العقد: 25%
1-3	قيمة الضمان أو التأمين المؤقت: \$1000 (ألف دولار أمريكي) يمكن قبول الكفالة النقدية في مكتب المسؤول المالي في مشروع S2R2 السيد بلال ناصر، الطابق 11 غربي.
1-1-4	على العارض أن يؤمن شروط المشاركة التالية: 3.1.1-4 المؤهلات التقنية والفنية: أن يكون العارض متخصص في تنفيذ مشاريع مماثلة في النوع وأن يكون قد نفذ على الأقل مشروعين مماثلين في السنوات الخمس المنقضية (2017-2022). 3.1.2-4 المؤهلات المهنية: أن يكون العارض شركة مسجلة في السجل التجاري منذ فترة لا تقل عن ثلاث سنوات. بالنسبة للأفضلية و/أو للتسهيلات المعطاة للمؤسسات اللبنانية الصغيرة والمتوسطة: لا تنطبق.
3-4	على العارض تقديم المستندات الإدارية التالية: أ- إثبات المؤهلات الفنية: شهادة حسن تنفيذ وإنجاز لمشروعين على الأقل مماثلين في السنوات الخمس المنقضية (2017-2022)، وأي مستندات أخرى مطلوبة ذات صلة. ب- صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري و عائدة للشركة أو المؤسسة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، على أن تتضمن هذه الإفادة من ضمن بياناتها: - أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة - موضوع الشركة أو المؤسسة، على أن تكون مسجلة منذ أكثر من ثلاث سنوات. - كافة الوقوعات الجارية على الشركة أو المؤسسة. - أسماء الشركاء والمساهمين في الشركة، ولا سيما بيان أسماء حملة الأسهم الإسمية بالنسبة للشركات المساهمة. ج- تفويض قانوني (إذا قدم العرض ووقعه شخص غير صاحب المؤسسة العارضة أو أحد المفوضين بالتوقيع عن المؤسسة) مصدق لدى الكاتب العدل لا يعود تاريخ تصديقه لأكثر من سنة ؛ د- إذا كان العرض باسم إئتلاف من أشخاص طبيعيين و/أو معنويين، صورة عقد الشراكة مصدق لدى كاتب العدل (يبيّن مسؤوليات كل طرف وإسم الطرف



المفوض أمام الإدارة وبحيث يكون جميع الأطراف مسؤولين بالتكافل والتضامن	
هـ- صورة مصدقة عن الإذاعة التجارية لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من سنة؛	
و- في حال تقديم عرض من شركة أجنبية: المستند، الذي يثبت صحة الوكالة أو صحة تمثيل الشركة الأجنبية في لبنان (وكيل أو شريك لبناني، تنطبق عليه أيضا الشروط والمستندات المطلوبة للعارض اللبناني)، مصدقاً من الجهة التي ترعى وجود هذه الشركة حسب الأصول وحسب قانون البلد الذي أنشئت الشركة وفقاً لقوانينه؛	
ز- تصريح من المصنّع (أو الوكيل) يخول العارض تقديم سلع المصنّع في عرضه صالح بتاريخ تقديم العرض ؛	
ح- صورة مصدقة عن إفادة من المحكمة المختصة، بعدم وجود الشركة بحالة إفلاس، لا يعود تاريخ الإفادة الأصلية لأكثر من سنة من الموعد المحدد لتقديم العروض ؛	
ط- صورة مصدقة عن إفادة من المحكمة المختصة، بأن الشركة ليست قيد التصفية، لا يعود تاريخ الإفادة الأصلية لأكثر من سنة من الموعد المحدد لتقديم العروض ؛	
ي- إفادة صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم، تثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو تصنيع اللوازم المطلوبة؛	
ك- صورة مصدقة عن براءة الذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للإشتراك في المناقصات العمومية أو شاملة)، يجب أن تكون الشركة أو المؤسسة مسجلة، ويرفض كل عرض يذكر فيه "شركة أو مؤسسة غير مسجلة".	
ل- صورة مصدقة عن شهادة تسجيل المؤسسة أو الشركة في وزارة المالية – مديرية الواردات، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم ؛	
م- صورة مصدقة عن شهادة تسجيل المؤسسة أو الشركة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان العارض خاضعاً لها، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، أو صورة مصدقة عن إفادة عدم التسجيل للعارضين غير المسجلين لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ؛	
ن- نسخة عن السجل العدلي للمفوض بالتوقيع عن العارض أو من يمثله قانوناً، لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر، خالٍ من أي حكم شائن؛	
س- صورة عن بطاقة الهوية الحديثة أو صورة عن بيان القيد الافراي (للمفوض بالتوقيع)؛	
ع- كتاب التعهد وفق النموذج المرفق موقعا وممهورا من العارض مع طوابع	



<p>مالية بقيمة 50,000 ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض، وإعلانه الموافقة على أن الإدارة غير ملزمة بقبول أي عرض تتلقاه؛</p> <p>في حال تقدمت بعرض شركة أجنبية، يجب تقديم كافة المستندات المذكورة أعلاه وذلك بحسب القوانين والأنظمة المرعية الإجراء في موطن الشركة مع شهادة تسجيل الشركة في موطنها، مصدقة من السفارة اللبنانية ووزارة الخارجية في لبنان؛ ترفق كافة المستندات الإدارية والقانونية الصادرة بلغة أجنبية بترجمة قانونية مصدقة الى اللغة العربية.</p> <p>في حال تقدم بعرض إئتلاف من أشخاص طبيعيين و/أو معنويين، فعلى كل شريك في هذا الإئتلاف تقديم كافة الوثائق والمستندات المذكورة أعلاه والتوقيع على كافة التعهدات.</p>	
<p>زيارة الموقع: يمكن زيارة الموقع في المبنى الرئيسي للوزارة، الطابق السفلي (B3) نهار الجمعة 2 كانون الاول او الاثنين 5 كانون الاول 2022 بين الساعة العاشرة صباحاً والثانية ظهراً.</p>	6
<p>عنوان الشخص المخوّل إستلام إيضاحات العارضين:</p> <p>الاسم: أمل الجردي؛</p> <p>المسمى الوظيفي: كبيرة مسؤولي التوريد</p> <p>العنوان: وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - الطابق الثاني عشر، القسم الغربي</p> <p>البريد الإلكتروني: AELJURDI@mehe.gov.lb</p>	1-8
<p>آخر موعد لطلب إيضاحات من الإدارة: عشرة أيام على الأقل قبل التاريخ النهائي المحدد لتقديم العروض.</p> <p>موعد إبلاغ العارضين جواب الإدارة: ستة أيام على الأقل قبل التاريخ النهائي المحدد لتقديم العروض.</p>	3-8
<p>يتألف العرض المالي من "جدول أسعار اللوازم" مسعر و "جدول أسعار الخدمات المتصلة" مسعر وفق النماذج المرفقة.</p>	1-10 (د)
<p>مستندات دفتر الشروط الأصلية موقعة وممهورة من العارض مطلوبة</p>	1-10 (هـ)
<p>اللغة المعتمدة للوثائق الفنية: الإنكليزية</p>	2-10
<p>يجب تقديم العرض المالي: بالدولار الأمريكي</p>	2-11
<p>مدة صلاحية العرض: تسعون يوماً</p>	1-12



1-13	لن تؤخذ العروض البديلة بعين الاعتبار.
1-14	إضافة الى العرض الأصلي، على العارض تقديم نسخة واحدة عن عرضه ونسخة الكترونية.
1-1-15 ح	المستندات الفنية المطلوبة لهذه الغاية في الجزء الثاني – متطلبات التوريد – الفصل الرابع – المواصفات الفنية : Annex IV – Technical Requirements – Technical Specifications
2-15	يُطبع أو يُكتب على الغلاف الخارجي وبالحبر الأسود: مناقصة " توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200 لوزارة التربية والتعليم العالي" "لا يفتح قبل 15 كانون الأول 2022 الساعة الثانية عشرة ظهراً في التوقيت المحلي".
3-15	مكان تقديم العروض: وزارة التربية والتعليم العالي عناية السيدة أمل الجردى - كبيرة مسؤولي التوريد مبنى وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - الطابق الثاني عشر، القسم الغربي، هاتف: +961-1-772811
1-16	يجب أن تصل العروض إلى العنوان أعلاه في حد أقصى نهار الخميس الواقع في 15 كانون الأول 2022 الساعة الثانية عشرة ظهراً في التوقيت المحلي.
1-19	الجهة المسؤولة عن فض وتقييم العروض هي وزارة التربية والتعليم العالي. موعد فض العروض: نهار الخميس الواقع في 15 كانون الأول 2022 الساعة الثانية عشرة ظهراً في التوقيت المحلي.
4.2-23	معايير المفاضلة في حال اعتماد التلزم لأفضل العروض: لا ينطبق
5.1-23	تقارن لجنة التلزم بين مضمون جميع العروض المستوفية للشروط لتتمكن من تحديد العرض الأدنى سعراً
25	يتم تقديم العروض بالدولار الأميركي.
2-28	توقيع العقد من الملتزم المؤقت: في خلال خمسة عشر يوماً



## الجزء الأول – إجراءات التلزم

### الفصل الثالث: نماذج العرض

للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

NCBG009 -S2R2/2022

المشروع: مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

المرجع: اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## محتويات الفصل الثالث – نماذج العرض

- أ. نموذج معلومات العارض
- ب. بيان بالمشاريع المشابهة المنفّذة
- ت. بيان بالدخل السنوي
- ث. كتاب التعهد
- ج. كتاب الضمان المؤقت (ضمان مصرفي للعرض)
- ح. قائمة الكميات والمواصفات
- خ. جدول الأسعار: اللوازم
- د. جدول أسعار الخدمات المتصلة باللوازم
- ذ. نموذج رسالة تبليغ بتصديق العقد

**\* النماذج المبينة في هذا الفصل هي لمساعدة العارض في إكمال عرضه بالشكل المطلوب، ومجمل النماذج- بحد ذاتها- لا تشكل عرضاً كاملاً؛ بل على العارض إضافة مستندات ووثائق ومعلومات إضافية، بالشكل والمضمون المطلوبين بحسب دفتر الشروط (تعليمات العارضين ومتطلبات التوريد) وذلك لإكمال عرضه.**





## نموذج معلومات العارض

[على العارض أن يملأ هذا النموذج وفقاً للتعليمات المدرجة أدناه]

**المشروع:** [اسم المشروع أو الصنفقة موضوع التلزم]

**المرجع:** [المرجع المعتمد للمشروع]

**التاريخ:** [أدخل تاريخ تقديم العروض (اليوم/ الشهر/ السنة)]

صفحة \_\_\_\_\_ من \_\_\_\_\_

1. الاسم القانوني للعارض والصفة القانونية: [أدخل اسم العارض والصفة القانونية]
2. في حالة كان العارض مشروعاً مشتركاً أو إئتلافاً لعدد من الأشخاص الطبيعيين و/أو المعنويين، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك: [أدخل الاسم القانوني لكل شريك]
3. الدولة المسجل فيها مقدم العرض فعلاً: [أدخل اسم الدولة]
4. سنة تسجيل العارض: [أدخل سنة التسجيل]
5. العنوان الرسمي للعارض في الدولة المسجل فيها: [أدخل العنوان]
6. أسماء وجنسيّة المالكين: [أدخل الأسماء والجنسيات]
أ. _____ الجنسية:
ب. _____ الجنسية:
ج. _____ الجنسية:
الخ...
7. معلومات عن المفوض القانوني للعارض
الاسم: [أدخل اسم الممثل المفوض]
المسمى الوظيفي: [أدخل المسمى الوظيفي]
العنوان: [أدخل عنوان الممثل المفوض]



الهاتف/الفاكس: [أدخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض]

البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض]

8. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]... على العارض تعديل اللائحة أدناه بحسب جدول البيانات ومتطلبات دفتر الشروط الخاص:

☐ إثبات المؤهلات الفنية: شهادة حسن تنفيذ وإنجاز لمشروعين على الأقل مماثلين في السنوات الخمس المنقضية (2017-2022)، وأي مستندات أخرى مطلوبة ذات صلة.

☐ صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري و عائدة للشركة أو المؤسسة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، على أن تتضمن هذه الإفادة من ضمن بياناتها:

- أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة.
- موضوع الشركة أو المؤسسة، على أن تكون مسجلة منذ أكثر من ثلاث سنوات.
- كافة الوقوعات الجارية على الشركة أو المؤسسة.
- أسماء الشركاء والمساهمين في الشركة، ولا سيما بيان أسماء حملة الأسهم الإسمية بالنسبة للشركات المساهمة.

☐ أي مستندات أخرى مطلوبة إثباتاً للمؤهلات الإضافية المطلوبة

☐ كتاب التعهد وفق النموذج المرفق موقعا "وممهورا" من العارض مع طوابع مالية بقيمة 50,000 ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض، وإعلانه الموافقة على أن الإدارة غير ملزمة بقبول أي عرض تتلقاه؛

☐ الضمان المؤقت

☐ تفويض قانوني (إذا قدم العرض ووقعه شخص غير صاحب المؤسسة العارضة أو أحد المفوضين بالتوقيع عن المؤسسة) مصدق لدى الكاتب العدل لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من سنة؛

☐ إذا كان العرض باسم إئتلاف من أشخاص طبيعيين و/أو معنويين، صورة عقد الشراكة مصدق لدى كاتب العدل (يبين مسؤوليات كل طرف وإسم الطرف المفوض أمام الإدارة وبحيث يكون جميع الأطراف مسؤولين بالتكافل والتضامن)؛

☐ صورة مصدقة عن الإذاعة التجارية لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من سنة؛

☐ في حال تقديم عرض من شركة أجنبية: المستند، الذي يثبت صحة الوكالة أو صحة تمثيل الشركة الأجنبية في لبنان (وكيل أو شريك لبناني، تنطبق عليه أيضا الشروط والمستندات المطلوبة للعارض اللبناني)، مصدقا من الجهة التي ترعى وجود هذه الشركة حسب الأصول وحسب قانون البلد الذي أنشئت الشركة وفقاً لقوانينه؛

☐ تصريح من المصنّع (أو الوكيل) يخول العارض تقديم سلع المصنّع في عرضه صالح بتاريخ تقديم العرض.

☐ صورة مصدقة عن إفادة من المحكمة المختصة، بعدم وجود الشركة بحالة إفلاس، لا يعود تاريخ الإفادة الأصلية لأكثر من سنة من الموعد المحدد لتقديم العروض؛

☐ صورة مصدقة عن إفادة من المحكمة المختصة، بأن الشركة ليست قيد التصفية، لا يعود تاريخ الإفادة الأصلية لأكثر من سنة من الموعد المحدد لتقديم العروض؛



- ☐ إفادة صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم، تثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو تصنيع للوازم المطلوبة؛
- ☐ صورة مصدقة عن براءة الذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للاشتراك في المناقصات العمومية أو شاملة)، يجب أن تكون الشركة أو المؤسسة مسجلة، ويرفض كل عرض يذكر فيه "شركة أو مؤسسة غير مسجلة".
- ☐ صورة مصدقة عن شهادة تسجيل المؤسسة أو الشركة في وزارة المالية – مديرية الواردات، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- ☐ صورة مصدقة عن شهادة تسجيل المؤسسة أو الشركة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان العارض خاضعاً لها، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، أو صورة مصدقة عن إفادة عدم التسجيل للعارضين غير المسجلين لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.
- ☐ نسخة عن سجل عدلي للعارض (أي للمفوض بالتوقيع) أو من يمثله قانوناً لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر، خالٍ من أي حكم شائن.
- ☐ صورة عن بطاقة الهوية الحديثة أو صورة عن بيان القيد الفردي (للمفوض بالتوقيع).
- ☐ دفتر الشروط موقع من العارض صفحة صفحة.
- ☐ **المستندات الفنية المطلوبة لهذه الغاية في الجزء الثاني – متطلبات التوريد – الفصل الرابع – المواصفات الفنية – point 3.3 – Annex IV – Technical Requirements – Technical Offer**
- ☐ **جميع مستندات العرض الفني بحسب ما هو مطلوب في الجزء الأول – إجراءات التلزم - الفصل الأول – تعليمات العارضين – القسم د - تقديم العروض المادة 15-1.1 تحت بند العرض الفني.**



### بيان بالمشاريع المشابهة المنفّذة

[على العارض تقديم بيانات بحسب عدد المشاريع المشابهة المطلوبة. في حال تشكل العارض من تجمع شركات و/أو أفراد، على كل شريك تقديم البيانات التالية.]

اسم المشروع ومرجعه:	القيمة التقديرية للمشروع (والعملة):
البلد حيث تم تنفيذ المشروع:	القيمة التقديرية للقسم المنجز من قبل العارض في هذا المشروع:
الدور في هذا المشروع: (ملتزم أساسي، مقاول من الباطن، شريك،...)	فترة تنفيذ المشروع (بالأشهر):
إسم الإدارة وعنوانها واسم المشرف على المشروع من قبلها:	تاريخ البدء بالتنفيذ:
تاريخ الانتهاء بحسب العقد:	تاريخ انتهاء التنفيذ الفعلي (اشرح في حال التأخير):
وصف مقتضب للمشروع:	تعداد اللوازم التي وردها العارض في هذا المشروع:



### بيان بالدخل السنوي

[على العارض تقديم البيانات بحسب المطلوب مع تحديد العملة المستخدمة. في حال تشكل العارض من تجمع شركات و/أو أفراد، على كل شريك تقديم البيانات التالية.]

السنة	الدخل السنوي (من المشاريع ذات صلة بالمشروع)	الدخل السنوي العام
السنة الحالية (N)		
(N-1)		
(N-2)		
(N-3)		
المعدل		



## التعهد

### كتاب تعهد للاشتراك في مناقصة

لتلزم توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200 لوزارة التربية والتعليم العالي من ضمن مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

أنا الموقع [أدخل اسم المفوض بالتوقيع عن العارض] صاحب أو أحد أصحاب [أدخل اسم العارض] {أو وكيل [أدخل اسم المفوض بالتوقيع عن العارض] المفوض بالتوقيع عن [أدخل اسم العارض] { المتخذ محل إقامة في [..... شارع..... ملك .....] رقم الهاتف في محل الإقامة [.....] رقم الهاتف في محل العمل [.....] أصرح أنني اطّلت على دفتر الشروط الخاص العائد للاشتراك في المناقصة العائدة "لتوريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200 لوزارة التربية والتعليم العالي" من ضمن مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال، الذي تسلمت نسخة عنه، وأقبل بجميع الشروط المبينة فيه وأتعهد بالتقيد بها جميعها، كما أتعهد بتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الإستدراك وأتعهد في حال رسو الصفقة عليّ أن أقدم المواد والسلع واللوازم وكل الخدمات المحددة ذات الصلة وفقاً لشروط هذا الدفتر ولجودة المواصفات الفنية التي رسا عليها التلزم.

كما وأتعهد بالالتزام بالسعر المعروف ولمدة الصلاحية المحددة في دفتر الشروط وأعلن موافقتي على أن وزارة التربية والتعليم العالي غير ملزمة بقبول أي عرض تتلقاه.

وإذا تبين لوزارة التربية والتعليم العالي أنني لم أقم بتعهداتي كاملة وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاص العائد لهذه الصفقة فإنني أقبل سلفاً بملء إرادتي ورضائي بأي تدبير إداري أو قضائي أو جزاء نقدي تفرضه الإدارة وأني أقدم هذا الطلب على هذا الأساس.

في [أدخل التاريخ]

[اسم وتوقيع العارض وختمه]

الطابع المالي: /50.000/ ل.ل.



## صيغة كتاب الضمان المؤقت

مصرف [حدد اسم المصرف]

جانب وزارة التربية والتعليم العالي

الموضوع : كتاب ضمان لصالحكم بناء

للأمر [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم العارض] بخصوص [مناقصة أو استدراج عروض]:

المشروع: توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200 لوزارة التربية والتعليم العالي من ضمن مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

المرجع: NCBG009 -S2R2/2022

تاريخ: [حدد التاريخ]

إن مصرف [حدد اسم المصرف] مركزه [حدد عنوان المصرف]، الممثل بالسيد [حدد اسم الممثل الرسمي للمصرف] الموقع عنه أدناه وذلك بصفته [حدد المسمى الوظيفي لممثل المصرف الرسمي]، وبناء للأمر [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم العارض]، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود [أدخل قيمة الكفالة] (ليرة لبنانية أو ما يوازيها بالعملة الأجنبية)، وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه ، يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم العارض] وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفعات من أجل الامتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم العارض] أو عن [غيره أو غيرهم أو غيرها] بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية [حدد موعد انتهاء الصلاحية بحسب دفتر الشروط] وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.



إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتنفيذاً منا لهذا الموجب ، نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في [حدد عنوان المصرف المُتخذ محل إقامة].

المكان والتاريخ : .....

الصفة : .....

الاسم : .....

التوقيع : .....

خاتم المصرف





## نموذج قائمة الكميات والمواصفات

[على العارض أن يملأ نموذج جدول الكميات والمواصفات وفق التعليمات المدونة أدناه، لائحة البنود في جدول الكميات يجب أن تتطابق مع لائحة اللوازم والخدمات المتصلة بها المحددة من قبل الإدارة في قائمة الكميات ومتطلبات التوريد].



## قائمة الكميات والمواصفات

رقم الصفحة: _____ من _____						التاريخ: _____
المرجع: _____						المشروع: _____
رقم البند	اللوازم والخدمات	الوحدة	الكمية	مواصفات اللوازم المطلوبة	مواصفات اللوازم المعروضة	تفسير أو تعليق
أدخل رقم كل بند	أدخل أسماء اللوازم والخدمات المتعلقة بها...	أدخل وحدات القياس	أدخل كمية كل بند بحسب وحدة القياس المحددة	أدخل المواصفات كما حددها الإدارة	أدخل المواصفات كما يعرضها العارض مع أسماء الماركات أو الموديلات...	أشرح أي اختلاف بين المواصفات المطلوبة وتلك المعروضة
اسم العارض: اسم المفوض بالتوقيع: المسمى الوظيفي: التوقيع:						



## نموذج جداول الأسعار

على العارض أن يملأ نموذج جدول الأسعار وفق التعليمات المدونة أدناه؛ لائحة البنود في العمود الأول من جدول الأسعار يجب أن تتطابق مع لائحة اللوازم والخدمات المتصلة بها المحددة من قبل الإدارة في قائمة الكميات ومتطلبات التوريد].



## جدول أسعار اللوازم

التاريخ: _____								
المشروع: _____								
رقم الصفحة: _____ من _____								
المرجع: _____								
1	2	3	4	5	6	7	8	9
رقم البند	وصف اللوازم	تاريخ التسليم	وحدة القياس	الكمية	سعر الوحدة ( والعملة ) وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - لبنان DDU	السعر الإجمالي لكل بند (والعملة)	السعر الإجمالي لكل بند (والعملة) مع القيمة المضافة	بلد المنشأ
[إدخل رقم كل بند]	[إدخل أسماء اللوازم أو اللوازم أو المعدات...]	[إدخل تاريخ التسليم]	[إدخل وحدات القياس]	[إدخل كمية كل بند بحسب وحدة القياس المحددة]	[إدخل سعر وحدة]	[إدخل السعر الإجمالي لكل بند]	[إدخل السعر الإجمالي مع القيمة المضافة]	[إدخل بلد المنشأ لكل بند]
السعر الإجمالي من دون الضريبة على القيمة المضافة			(بالأرقام)	(بالحروف)	اسم العارض:	اسم المفوض بالتوقيع: المسمى الوظيفي: التوقيع:		
الضريبة على القيمة المضافة			(بالأرقام)	(بالحروف)				
السعر الإجمالي مع الضريبة على القيمة المضافة			(بالأرقام)	(بالحروف)				



## جدول أسعار الخدمات المتصلة بالعقد

(مثال تدريب، صيانة، خدمات ما بعد البيع... في حال طلبت الإدارة تسعيرها بشكل منفصل عن اللوازم نفسها)

التاريخ: _____ المشروع: _____							
رقم الصفحة: _____ من _____ المرجع: _____							
1	2	3	4	5	6	7	8
رقم الخدمة	وصف الخدمة	تاريخ التسليم في مكان الوجهة النهائية	وحدة القياس	الكمية	سعر الوحدة	السعر الإجمالي للخدمة	تفاصيل أخرى
إدخل رقم الخدمة	إدخل اسم الخدمة	إدخل تاريخ ومكان التسليم النهائي لكل خدمة	إدخل وحدات القياس مثال يوم تدريب أو شهر صيانة...	إدخل كمية كل بند بحسب وحدة القياس المحددة	إدخل سعر الوحدة لكل بند	إدخل السعر الإجمالي لكل بند	إدخل تفاصيل ذات صلة
السعر الإجمالي من دون الضريبة على القيمة المضافة			(بالأرقام)	(بالحروف)	اسم العارض:		
الضريبة على القيمة المضافة			(بالأرقام)	(بالحروف)	اسم المفوض بالتوقيع:		
السعر الإجمالي مع الضريبة على القيمة المضافة			(بالأرقام)	(بالحروف)	المسمى الوظيفي:		
			(بالأرقام)	(بالحروف)	التوقيع:		



## نموذج رسالة تبليغ بتصديق العقد

اسم وعنوان الملتزم: [أدخل الاسم والعنوان]

المشروع: [اسم المشروع أو الصنفقة موضوع التلزم]

المرجع: [المرجع المعتمد للمشروع]

السادة [اسم الشركة التي رسا عليها التلزم] المحترمين،

يسرّ وزارة التربية والتعليم العالي أن تبليّكم بتصديق العقد المشار اليه أعلاه من قبل المرجع الصالح وذلك بقيمة [أدخل قيمة العقد].

وعليه، تم توقيع العقد من قبلنا، وبإمكانكم الحصول على نسخة موقعة منه من عنواننا التالي: [أدخل عنوان الإدارة].

وبحسب شروط العقد، يجب تقديم الضمان النهائي (أو كفالة حسن التنفيذ) خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ استلامكم هذا الكتاب وذلك بقيمة 10% من قيمة العقد. وعند تقديم الضمان بالشكل والمضمون المطلوبين، بإمكانكم استرداد الضمان المؤقت.

كما ويتوجب تسديد رسم الطابع المالي بنسبة أربعة بالآلاف من قيمة الالتزام، وذلك خلال خمسة أيام عمل من تاريخ هذا التبليغ. إن التأخر في تسديد رسم الطابع المالي تعرضكم لغرامة مالية تعادل عشرة أضعاف قيمة الرسم المتوجب.

بناءً على ما تقدم، نبليّكم بأن موعد البدء بتنفيذ العقد هو [حدد التاريخ أو الفترة بحسب شروط العقد].

الإسم: [اسم الوزير أو المدير العام أو رئيس المؤسسة العامة أو رئيس البلدية ...]

المسمى الوظيفي:

الإدارة: [اسم الإدارة أو المؤسسة العامة أو البلدية ...]

التوقيع:

التاريخ:



## الجزء الثاني – متطلبات التوريد

الفصل الرابع: المواصفات الفنية

للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

NCBG009 -S2R2/2022

**المشروع:** مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

**المرجع:** اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



### المواصفات الفنية

## ANNEX IV - TECHNICAL REQUIREMENTS

### TECHNICAL SPECIFICATIONS SHEETS





## المخططات



## الجزء الثاني – متطلبات التوريد

الفصل الخامس: قائمة الكميات

للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

المشروع: مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

المرجع: اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## 1. قائمة اللوازم وجدول التسليم

رقم البند	وصف اللوازم	الكمية	الوحدة	مكان التسليم النهائي	تاريخ التسليم		
					أقرب موعد للتسليم	آخر موعد للتسليم	موعد التسليم المقترح من قبل مقدم العطاء (يملأ من قبل العارض)
أ	ب	ت	ث	ج	ح	خ	د
1				وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت -	8 اسابيع من تاريخ نفاذ العقد	10 اسابيع من تاريخ نفاذ العقد	[أدخل عدد الأيام التي تلي تاريخ تفعيل العقد]
2							
3							
4							
5							



## 2. قائمة الخدمات المتصلة بالعقد وجدول الانتهاء والتسليم

رقم الخدمة	وصف الخدمة	الكمية <sup>1</sup>	الوحدة	المكان الذي ستقدم به الخدمات	تاريخ (تواريخ) الانتهاء من تقديم الخدمات
S01				وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - الطابق السفلي (B3)	

1. إن كان ينطبق.



## الجزء الثالث – العقد

### الفصل السادس: شروط العقد العامة

#### للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

**المشروع:** مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

**المرجع:** اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## شروط العقد العامة

### جدول الفقرات

55	التعريفات
56	وثائق العقد
56	الفساد الاداري والمالي
56	التفسير
57	اللغة
57	الشراكة أو اتحاد الشركات أو مؤسسة
57	الإتصالات
57	القانون الحاكم
57	حل النزاعات
58	نطاق التوريد
58	نفاذ العقد وبدء العمل والتسليم والانتهاء
58	مخاطر الملتزم
59	قيمة العقد
59	شروط الدفع
59	الضرائب والرسوم
59	كفالة حسن التنفيذ: التأمين النهائي
60	حقوق النشر
60	المعلومات السرية
60	عقود الباطن
61	المواصفات الفنية والمقاييس والمخططات
61	التغليف والمستندات
62	التأمين
62	الاختبار والفحص الهندسي
63	التعويضات المقطوعة
63	الضمانة المصنعية
64	التعويض عن براءات الاختراع
64	التغيير في القوانين والأنظمة
65	الظرف القهري
65	تغيير الكميات والتعليمات وتعديل العقد
66	تمديد الوقت وتجميد التنفيذ
66	فسخ العقد
68	نقل الحقوق
68	الإستلام المؤقت والنهائي



## شروط العقد العامة

1.

### التعريفات

الكلمات والمصطلحات التالية ستكون لها المعاني المدرجة أدناه:

- (أ) "العقد" أو "الاتفاق" يعني الاتفاقية المبرمة بين الطرفين (الإدارة والملتزم)، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها هنا، بما فيها جميع الوثائق الملحقه والمتمة، وأي وثائق أخرى مشار إليها هنا.
- (ب) "وثائق العقد" تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.
- (ج) "قيمة العقد" تعني السعر الذي يدفع للملتزم والمحدد في العقد، وهي قابلة للزيادة أو التخفيض أو التعديل بحسب بنود الاتفاقية.
- (د) "اليوم" و"الشهر": اليوم هو اليوم حسب التقويم الشمسي (الميلادي) والشهر هو الشهر حسب التقويم الشمسي أيضاً (ما عدا التعريفات الأخرى المحددة في العقد). وفي حال وقوع أول يوم أو آخر يوم من أي مهلة مبينة في العقد يوم عطلة رسمية، يُعتبر يوم العمل التالي بمثابة اليوم الأول أو اليوم الأخير.
- (هـ) "الانتهاء" معناها استكمال الملتزم لتوريد اللوازم وإنجاز الخدمات المتصلة بالعقد بما يتوافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.
- (و) "السلع" أو "اللوازم" معناها البضائع والمواد الخام والآليات والمعدات و/أو المواد الأخرى التي يجب على الملتزم أن يؤمنها للمشتري بموجب العقد.
- (ز) "المشتري" أو "الإدارة" تعني الإدارة المشتريّة للوازم والخدمات المتصلة بها، كما هي مبينة في شروط العقد الخاصة.
- (ح) "الخدمات المتصلة" تعني الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات الملتزم تحت العقد إذا وُجدت.
- (ط) "مقاول من الباطن" تعني أي شخص طبيعي أو معنوي أو مزيج من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع الملتزم لتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتصلة بها.
- (ي) "الملتزم" هو أي شخص طبيعي أو معنوي أو خليط من الاثنين، الذي تمت الموافقة على عرضه من قبل الإدارة (بعد تصديق الالتزام)، وهكذا ذكر في العقد.
- (ك) "موقع التسليم" أو "الموقع" أو "المواقع" هو المكان أو الأمكنة المحددة في العقد لتسليم و/أو تركيب و/أو تشغيل اللوازم وإنجاز الخدمات المتصلة بها، وذلك بحسب شروط العقد الخاصة.
- (ل) "فترة مسؤولية العيوب" هي الفترة الزمنية الممتدة من تاريخ الاستلام المؤقت والتي يضمن فيها الملتزم تصحيح أية عيوب مصنعية أو خلافها، قد تظهر في اللوازم خلال هذه الفترة.



- (م) "شهادة تصليح العيوب" هي الشهادة الصادرة عن الإدارة بعد صدور تقرير الإستلام النهائي بعد انقضاء فترة مسؤولية العيوب وإتمام الملزم لكل واجباته لهذه الغاية.
- (ن) "المستفيد" ويقصد به الإدارة العامة أو البلدية التي سيتم تنفيذ الأعمال في مركزها ولصالحها (إن كان ينطبق).
- (س) "الكفالة" ويقصد بها جميع أنواع الكفالات أو التأمينات المالية والمصرفية المطلوبة بحسب العقد وتتضمن على سبيل المثال لا الحصر، الضمان النهائي (أو كفالة حسن التنفيذ) وكفالة السلفات.

## 2. وثائق العقد

بحسب ترتيبها في العقد، جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) مترابطة ومتكاملة ويفسر بعضها البعض. تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة بغض النظر عن تسميات الفقرات أو الفقرات الفرعية؛ ويتم تفسير أي نقصان بالرجوع إلى القانون اللبناني.

## 3. الفساد الإداري والمالي

تشتط الإدارة على الملزمين، والعارضين، والموردين، والمقاولين والمستشارين، أن يلتزموا بأعلى معايير الأخلاق المهنية خلال فترة التوريد وتنفيذ العقد. ولتحقيق هذه السياسة، فإن الإدارة:

- (أ) تعرّف لغرض هذه الأحكام المصطلحات المدرجة أدناه كما يلي:
1. "ممارسة فاسدة" تعني عرض أو إعطاء أو استلام أو استدراج أي شيء ذي قيمة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر للتأثير على عمل موظف أو مسؤول عام<sup>2</sup> في عملية التوريد أو في تنفيذ العقد؛
  2. "ممارسة احتيالية" تعني تشويه الحقائق أو إغفالها للتأثير على عملية توريد أو تنفيذ عقد؛
  3. "ممارسات تواطئية" تعني أية خطة أو ترتيب بين اثنين أو أكثر من العارضين، سواء بعلم من المشتري أو دون علمه، بهدف تقديم أسعار على مستويات زائفة وغير تنافسية؛
  4. "ممارسات قهرية" تعني إيذاء أو التهديد بإيذاء أشخاص أو ممتلكاتهم، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، للتأثير على مشاركتهم في عملية توريد أو التأثير على تنفيذ عقد.

(ب) سيفرض عقوبات على أية مؤسسة أو فرد، بما في ذلك إعلان عدم الأهلية، سواء لأجل غير محدد أو لفترة محددة من الوقت، إذا تبين في أي وقت أن المؤسسة قد تورطت سواء بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطئية أو قهرية أثناء التنافس للحصول على عقد أو أثناء تنفيذ ذلك العقد.

## 4. التفسير

- 4.1 إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.
- 4.2 ستقوم الإدارة بتقديم تعليمات لتوضيح أي استفسارات عن شروط العقد.
- 4.3 سيتم تفسير المستندات المكونة للعقد حسب درجة الأسبقية التالية:





- 1- كتاب القبول النهائي (إذا وجد) أو التبليغ بتصديق الالتزام.
- 2- عقد الالتزام.
- 3- شروط العقد الخاصة.
- 4- شروط العقد العامة.
- 5- المواصفات والرسومات.
- 6- قائمة الكميات.
- 7- عرض الملتزم وأي تعديلات أو إيضاحات قانونية عليها خلال عملية التوريد.

## 5. اللغة

- 5.1 لغة العقد هي اللغة العربية؛ جميع المراسلات والمستندات المتصلة بها المتبادلة بين الإدارة والملتزم يجب أن تكتب باللغة العربية. الوثائق المساندة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد يمكن أن تكون بلغة أخرى، على أن تكون مرفقة بترجمة قانونية طبق الأصل باللغة العربية عند طلب الإدارة لذلك.
- 5.2 على الملتزم أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أي وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

## 6. الشراكة أو اتحاد الشركات أو مؤسسة

إذا كان الملتزم يتألف من عدة شركاء أو اتحاد شركات أو مؤسسة اجتمعوا لغرض المشاركة في الصفقة، يعتبر جميع الأطراف، مشتركين وأفراداً، مسؤولين أمام الإدارة عن تنفيذ أحكام العقد وعليهم أن يعيّنوا طرفاً واحداً للعمل كرئيس يلزم الشركاء أو اتحاد الشركات أو المؤسسة. ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة الشراكة أو اتحاد الشركات أو المؤسسة دون موافقة الإدارة المسبقة على ذلك.

## 7. الاتصالات

- 7.1 الاتصالات بين الأطراف المشار إليها سيعتد بها فقط إذا كانت خطية. كما سيعتد بأي إشعار فقط إذا تسلمه الطرف الآخر حسب الأصول. إذا تعذر على الإدارة تبليغ الملتزم شخصياً لأي سبب كان، يُعتبر الإعلان عن الإجراءات المتخذة المعلق على لوحة الإعلانات على مدخل مكاتب الإدارة بمثابة تبليغ شخصي، ومن تاريخ التعليق المُبين على الإعلان عينه.
- 7.2 تعتبر المذكرة فاعلة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.
- 7.3 ولهذه الغاية، تحدد شروط العقد الخاصة أسماء وعناوين ممثلي الطرفين.

## 8. القانون الحاكم

- 8.1 القانون الذي يحكم ويفسر العقد هو القانون اللبناني.
- 8.2 على الملتزم أن ينفذ جميع التعليمات التي يتلقاها من الإدارة وفقاً للفقرة 7 من شروط العقد العامة والتي تتطابق مع قوانين الدولة اللبنانية.

## 9. حل النزاعات

- 9.1 على الإدارة والملتزم أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما فيما يتعلق بالعقد عن طريق المفاوضات الودية والمباشرة.
- 9.2 إن أي خلاف لا يمكن حله بطريقة ودية، يجب أن يبيت به، عند اللزوم، من قبل المحاكم اللبنانية المختصة وذلك وفقاً للقانون اللبناني. أما في حال أصدر مجلس الوزراء موافقته المسبقة على إمكانية اعتماد التحكيم، فتحدد الشروط الخاصة دقائق تطبيق التحكيم.



## 10. نطاق التوريد

يجب أن تكون اللوازم والخدمات المتصلة بها مطابقة لتلك المحددة في متطلبات التوريد. يجب على الملتمزم أن يؤمن كافة اللوازم والخدمات المتصلة بها الواردة في نطاق التوريد وجدول التسليم والانتهاء، كما هو محدد في الفقرة 11 من شروط العقد العامة.

## 11. نفاذ العقد وبدء العمل والتسليم والانتهاء

- 11.1 يعتبر العقد نافذاً بعد تبليغ الملتمزم بتصديق العقد بالطرق الإدارية.
- 11.2 يباشر الملتمزم بالعمل في الموعد المحدد أو خلال المهلة المحددة في شروط العقد الخاصة.
- 11.3 مع مراعاة الفقرة الفرعية 29.2 من شروط العقد العامة، يجب أن يتطابق جدول التسليم الفعلي مع جدول التسليم والانتهاء، المذكور في متطلبات التوريد أو أي تحديث له. وتحدد مهلة التسليم والانتهاء في شروط العقد الخاصة.
- 11.4 كما ويعتبر جزء أساسي من مسؤوليات الملتمزم للتسليم والانتهاء، تقديم كافة النماذج والوثائق والرسومات ودلائل التشغيل والصيانة وتفاصيل الشحن ووثائق التسليم/التوزيع والتقارير المطلوبة بحسب العقد وفي أوقاتها المحددة أو المطلوبة من قبل الإدارة. التأخير في تقديم التحديث على جدول التسليم أو في تقديم أي من المواد أو المستندات المذكورة أعلاه قد يسبب التأخير في تسديد مستحقات الملتمزم أو باحتجاز مبالغ تراها الإدارة مناسبة أو بإقتطاع غرامات.
- 11.5 على الملتمزم خلال فترة أسبوع من تاريخ تبليغه بتصديق العقد، أن يقدم إلى الإدارة برنامج العمل مفصلاً، يبين فيه طرق تنفيذ العقد وتأمين البنود المطلوبة وترتيب تتابع جميع الأعمال والنشاطات وتوقيتها، للحصول على موافقتها.
- 11.6 تحديث البرنامج يعني تضمينه ما تم القيام به من تقدم في كل النشاطات المطلوبة وتأثير ذلك على النشاطات المتبقية وكذلك تأثيره على تتابع هذه النشاطات.
- 11.7 على الملتمزم أن يقدم للإدارة (بغرض الحصول على موافقتها) تحديثاً شهرياً للبرنامج وكلما دعت الحاجة إلى ذلك وبناءً على طلب الإدارة.
- 11.8 موافقة الإدارة على البرنامج لا تعفي الملتمزم من مسؤولياته. وعليه أن يراجع البرنامج ويعيد تقديمه إلى الإدارة في أي وقت. والبرنامج المراجع سيبين تأثير التغييرات التي طرأت على المشروع، والأحداث المسببة لأي تأخير.

## 12. مخاطر الملتمزم

من دون الإجحاف بمسؤوليات أخرى بموجب العقد، يتحمل الملتمزم مسؤولية المخاطر التالي بيانها من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة تصليح العيوب:

- أ مخاطر إصابات أشخاص و/أو وفاة و/أو خسارة و/أو أضرار لأموال والتي تحدث نتيجة تنفيذ الصفقة و/أو الإهمال و/أو خرق لاتفاق الواجبات و/أو عرقلة أي حق قانوني بواسطة الملتمزم أو أي شخص تمّ توظيفه – أو التعاقد معه – بواسطة الملتمزم.
- ب مخاطر الضرر: اللوازم و/أو التجهيزات و/أو المواد و/أو المعدات، الناتج عن خطأ من الملتمزم أو أي شخص تمّ توظيفه – أو التعاقد معه – بواسطة الملتمزم، أو خطأ آخر كان بإمكان الملتمزم الحد من تأثيره السلبي أو مخاطره، ولم يفعل.
- ج- مخاطر الضرر خلال الشحن بكافة وسائله، والذي يقع على عاتق الملتمزم بحسب العقد.



د- مخاطر العيوب وتصحيح العيوب في اللوازم وتاريخ إنهاؤها وكذلك في التجهيزات والمواد والمعدات والخدمات ذات الصلة.

يكون الملتزم مسؤولاً عن سلامة جميع الأنشطة في الموقع.

### 13. قيمة العقد

13.1 تبقى أسعار اللوازم والخدمات المتصلة بها، التي يتقاضاها الملتزم من الإدارة ثابتة غير قابلة للتغيير.

13.2 على الملتزم أن يتقدم إلى الإدارة بتحليل لسعر أي بند من بنود قائمة الكميات إذا طلبت الإدارة ذلك.

### 14. شروط الدفع

14.1 بعد إبلاغ الملتزم بتصديق العقد وبعد المباشرة بالتنفيذ، بإمكان الإدارة دفع سلفات للملتزم مقابل كفالات مصرفية بحسب النموذج المطلوب بحسب العقد على ألا تتعدى مجمل السلفات الخمسة والعشرين بالمئة من قيمة العقد أو 30,000,000 (ثلاثون مليون) ليرة لبنانية، أيهما أقل. تحدد قيمة السلفات، في حال وجدت، في شروط العقد الخاصة.

14.2 يتم دفع قيمة العقد بعد إنجاز العقد؛ إلا أنه بالإمكان دفع قيمة اللوازم و/أو الخدمات المنجزة كمبالغ على الحساب بعد الاستلام المؤقت، وذلك بعد اقتطاع تسعة أعشار المبلغ المستحق، ويبقى العشر موقوفاً لدى الإدارة إلى أن يتم الاستلام النهائي. ترد هذه التوقيفات العشرية عند الاستلام النهائي، وإذا كان العقد لا يحدد مدة لضمان اللوازم، ترد هذه التوقيفات بعد أن يسدد الملتزم الذمم التي تكون قد ترتبت عليه تطبيقاً لأحكام العقد. تحدد شروط العقد الخاصة بالتفاصيل والآلية.

14.3 يجب أن يقدم الملتزم مطالبة مالية خطية للإدارة حسب الأصول، مرفقة بالفواتير التي تصف اللوازم والخدمات المتصلة بها المنفذة ووثائق التسليم الموقعة، وبالوثائق الضرورية بحسب الفقرة 11 من شروط العقد العامة، بالإضافة إلى المستندات القانونية الضرورية، وعند إتمام جميع الالتزامات المبrome في العقد.

14.4 تصرف الإدارة الدفعات المطابقة للأصول خلال 90 يوماً من تاريخ استلام الفواتير الصحيحة وأي وثائق أو مستندات ذات صلة وقبول الإدارة لها.

14.5 لا يترتب على الإدارة فوائد تأخير إذا تأخرت في الدفع إلى الملتزم.

### 15. الضرائب والرسوم

تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها باستثناء رسوم الجمارك والضريبة على القيمة المضافة.

### 16. كفالة حسن التنفيذ: الضمان النهائي

16.1 يجب أن يقدم الملتزم إلى الإدارة، خلال عشرة أيام من تاريخ إبلاغه بتصديق الالتزام، كفالة حسن التنفيذ أو الضمان النهائي بقيمة توازي 10% من قيمة العقد؛ يصدر هذا الضمان من بنك مقبولة كفالاته لدى الدولة وذلك حسب النموذج المرفق في الفصل التاسع (نماذج ملحقاً بالعقد) أو بموجب كفالة نقدية تدفع قيمتها إلى إحدى صناديق الخزينة أو صندوق الإدارة المختصة مباشرة (بحسب ما تحدد شروط العقد الخاصة)، وذلك لقاء إيصال. ويحدد الضمان باسم المشروع موضوع الصفقة لصالح المشتري.



- 16.2 يظل الضمان النهائي ساري المفعول حتى 30 يوما" بعد تاريخ الاستلام النهائي وبناء على محضر استلام نهائي تضعه لجنة استلام لهذا الغرض. بإمكان الإدارة تخفيض قيمة الضمان النهائي بعد الإستلام المؤقت إذا حددت ذلك في شروط العقد الخاصة.
- 16.3 تعيد الإدارة إلى الملتزم الضمان النهائي بحسب المادة 16.2 أعلاه.
- 16.4 تدفع عوائد الضمان النهائي للإدارة كتعويض، غير حصري، عن أي خسارة تنتج عن إخفاق الملتزم في الانتهاء من التزاماته بحسب العقد أو لاقتطاع مبالغ مستحقة للإدارة.

## 17. حقوق النشر

حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها الملتزم إلى الإدارة، تبقى مسجلة باسم الملتزم، أو إذا تم تقديمها مباشرة إلى الإدارة من قبل الملتزم أو أي طرف ثالث، بما في ذلك موردي المواد، تبقى حقوق النشر مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

## 18. المعلومات السرية

- 18.1 يتقيد الملتزم بالسرية التامة، وبعدم الإفصاح عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات قدمت له أو اكتشفها قبل أو خلال توقيع العقد أو تنفيذه أو إلغائه، وتتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، دون الحصول على موافقة الإدارة الخطية. يستثنى من هذا المعلومات أو البيانات أو الوثائق الضرورية والتي يحتاج الملتزم إلى الإفصاح عنها إلى مقاول من الباطن لينفذ جزءا من العقد بحسب الأصول. وفي هذه الحالة يجب على الملتزم أن يحصل على التزام بالسرية من المقاول من الباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من شروط العقد العامة.
- 18.2 لا يحق للإدارة أو الملتزم، استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات، التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.
- 18.3 لا يسري التقيد بالسرية بحسب الفقرة الفرعية 18.1 و 18.2 من شروط العقد العامة على المعلومات التالية:

(أ) إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف الملتزم؛

(ب) إذا مكن الملتزم، أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت تسليمها، وأنه حصل على المعلومات بطرق قانونية أخرى ليس لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالإدارة؛ أو

(ج) إذا حصل عليها الملتزم بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بتعهد بالسرية.

5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من شروط العقد العامة ملزمة حتى بعد إلغاء أو تنفيذ العقد.

## 19. عقود الباطن

- 19.1 للملتزم أن يتعاقد مع مقاولين من الباطن لتنفيذ أجزاء من العقد بموافقة الإدارة المسبقة. ولكن لا يجوز للملتزم أن يحيل العقد بالكامل إلى شخص طبيعي أو معنوي آخر دون موافقة خطية من الإدارة. والتزامات الباطن لا تغير من مسؤولية الملتزم أو التزاماته أو واجباته في العقد.
- 19.2 يلتزم مقاولو الباطن بنصوص الفقرة 3 من شروط العقد العامة.



- 20. المواصفات الفنية والمقاييس والمخططات**
- 20.1 يجب أن تتطابق اللوازم والخدمات المتصلة بها المؤمّنة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في الجزء الثاني من دفتر الشروط (متطلبات التوريد)، وفي حال عدم ذكر مقياس، فالمقياس يجب أن يساوي أو يتفوق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دول منشأ اللوازم.
- 20.2 يجب أن توافق الإدارة، مسبقاً وقبل التنفيذ، على الرسومات والمخططات والتصاميم والمواصفات التي يعدها الملتزم من أجل تنفيذ الصفقة؛ على أن هذه الموافقة لا تعفي الملتزم من مسؤولياته عن أعماله.
- 20.3 في حال حددت شروط العقد الخاصة بذلك، يجب أن يقدم الملتزم إلى الإدارة نماذج جاهزة عن بعض أو كل اللوازم أو السلع موضوع العقد وذلك خلال المهلة المحددة لذلك. تبدي الإدارة رأيها في النماذج المقدمة في مهلة تحددها شروط العقد الخاصة وإلا اعتبرت مقبولة حكماً، وذلك وفق ما يلي:
- في حال الموافقة: توقع الإدارة أو من ينوب عنها على النماذج المقدمة مع ذكر عبارة "صالح للتنفيذ"، ويبلغ الملتزم الموافقة بموجب كتاب يتضمن طلب البدء بتنفيذ الالتزام.
  - في حال عدم الموافقة: تعاد النماذج للملتزم مرفقة بكتاب يتضمن العيوب ومدة جديدة لإعادة تقديم نماذج جديدة على أن لا تتعدى هذه المدة خمسة أيام عمل فعلي تلي تاريخ تبليغ عدم الموافقة، على أن يصار إلى إبداء الرأي بها مجدداً في نفس المهلة المحددة أعلاه تلي تاريخ إعادة التقديم. وفي حال عدم الموافقة يعتبر الملتزم ناكلاً.
  - يُحتفظ بالنماذج الموافق عليها لدى الإدارة وتسلم حين الحاجة إلى لجنة الاستلام المختصة ل يتم الاستلام على أساسها.
- 20.4 يحق للملتزم أن يخلي مسؤولية أساسية عن أي تصميم، بيانات، مخططات، مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الإدارة أو بالنيابة عنها، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية للإدارة. يستثنى من إخلاء المسؤولية هذا، مسؤولية الملتزم التدقيق والتأكد من صحة تلك البيانات والمخططات والمواصفات والوثائق وتعديلاتها وملاءمتها للغاية المنشودة وهدف الاستعمال والسلامة وذلك كما هو متوقع بشكل منطقي من ملتزم خبير في مجال الصفقة.
- 20.5 أي إشارة في العقد إلى مقاييس وقواعد التنفيذ، الإصدار أو النسخة المعدلة لهذه القواعد والمقاييس، يجب أن تكون تلك المحددة في جدول المتطلبات. أي تعديل لهذه المواصفات يجب أن يسبقه موافقة الإدارة، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من شروط العقد العامة.

- 21. التغليف والمستندات**
- 21.1 يجب على الملتزم أن يؤمن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها. يجب أن يكون التغليف، طوال فترة النقل، كافٍ لتحمل التعامل الخشن والتعرض لدرجات الحرارة القاسية، والأملاح والتعرق والتخزين في أماكن مفتوحة. كما يجب أن يراعي حجم ووزن صناديق التغليف بُعد الوجهة النهائية للوازم وغياب مرافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.
- 21.2 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج المغلفات مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أي متطلبات أخرى محددة في شروط العقد الخاصة، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الإدارة.



- 22. التأمين**
- 22.1 إذا حددت شروط العقد الخاصة بذلك، يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد حوادث الضياع أو التلف أو الضرر الناتج عن التصنيع والشراء والنقل والتخزين والتسليم.
- 22.2 سيقدم الملتزم تحت اسم مشترك، للإدارة والملتزم والجهة المستفيدة (عند الإنطباق)، تأميناً معقوداً لدى شركة تأمين مقبولة لتغطية الفترة بين بداية سريان مفعول العقد وحتى نهاية فترة مسؤولية تصليح العيوب. وقيمة التأمين هي بما يعادل 110% (مئة وعشرة بالمئة) من قيمة العقد والمسموح بحسمه أو استقطاعه هو مئة ألف ليرة لبنانية أو أي مبلغ آخر يحدد في شروط العقد الخاصة، وذلك للأحداث التالية والتي تقع تحت مخاطر الملتزم:
- 22.2.1 خسارة أو ضرر للوازم سلع أو التجهيزات أو المواد خلال عملية النقل.
- 22.2.2 خسارة أو ضرر للوازم أو التجهيزات أو المواد.
- 22.2.3 خسارة أو ضرر للمعدات.
- 22.2.4 خسارة أو ضرر للأموال ومواقع العمل (ما عدا اللوازم والتجهيزات والمواد والمعدات) والتي لها علاقة بالعقد.
- 22.2.5 إصابات أشخاص أو وفيات.
- 22.3 سيتقدم الملتزم بشهادات وبوالص التأمين للإدارة للموافقة عليها قبل تاريخ بدء العمل. وهذا التأمين سيوفر التعويضات التي ستدفع لتغطية الخسارة أو الأضرار الناتجة.
- 22.4 إذا لم يقدم الملتزم أي من بوالص التأمين أو الشهادات المطلوبة، فلإدارة أن تبرم التأمين الذي كان على الملتزم أن يقوم به لتقديم البوالص والشهادات وتسترد الأقساط التي سدها من الدفعات المستحقة للملتزم. فإذا لم يكن هناك دفعات مستحقة للملتزم فتعتبر هذه المبالغ ديناً عليه.
- 22.5 ليس من الممكن إجراء أي تغييرات في شروط التأمين بدون موافقة الإدارة.
- 23. الاختبار والفحص المخبري و/أو الهندسي**
- 23.1 يتوجب على الملتزم أن يقوم، على نفقته الخاصة، بالاختبار والفحص المخبري و/أو الهندسي اللازم على اللوازم والخدمات المتصلة بها والمحددة في شروط العقد الخاصة.
- 23.2 يمكن أن تتم الاختبارات والفحوص المخبرية و/أو الهندسية في مقر الملتزم، أو المقاول من الباطن الذي تعاقد معه الملتزم، أو المصنِّع، عند التسليم و/أو وصولها إلى وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في لبنان بحسب ما هو مبين في شروط العقد الخاصة. وفي حال أجري الاختبار في مقر الملتزم أو المقاول من الباطن الذي تعاقد معه الملتزم أو المصنِّع، فبموجب الفقرة الفرعية 23.2 من شروط العقد العامة، على الملتزم توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لفريق الاختبار بما في ذلك المخططات وبيانات الإنتاج دون أن يشكل ذلك تكلفة إضافية على الإدارة.
- 23.3 يحق للإدارة أو ممثل عنها حضور الاختبار أو الفحوص المخبرية و/أو الهندسية بموجب الفقرة الفرعية 23.3 من شروط العقد العامة، بشرط أن تتحمل الإدارة جميع تكاليفها ونفقاتها الشخصية الناتجة عن حضورها، شاملاً، على سبيل المثال لا الحصر، تكاليف السفر والإقامة.
- 23.4 على الملتزم أن يعطي إخطاراً مسبقاً للإدارة قبل إجرائه للاختبار والفحص المخبري و/أو الهندسي، يعلمها فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجري فيه. وعليه أن يحصل على تصريح أو موافقة أي طرف





- ثالث له علاقة أو مصنع على حضور الإدارة أو ممثلها مثل هذا الاختبار و/أو الفحص المخبري و/أو الهندسي.
- 23.5 يحق للإدارة أن تطلب من الملتزم القيام بأي اختبار و/أو فحص مخبري و/أو هندسي غير مدرج في العقد إذا وجدته ضرورياً للتأكد من أن خصائص وأداء هذه اللوازم مطابقة للمواصفات والقواعد والمقاييس الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنفقات المعقولة المترتبة على الملتزم لإجراء هذا الاختبار و/أو الفحص المخبري و/أو الهندسي إلى قيمة العقد. كما يأخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ التسليم وتواريخ الانتهاء والالتزامات الأخرى المتأثرة والذي يسببه هذا الاختبار و/أو الفحص المخبري و/أو الهندسي في سير التصنيع و/أو تنفيذ الملتزم لالتزاماته بموجب العقد.
- 23.6 على الملتزم أن يقدم تقريراً للإدارة بنتائج جميع عمليات الاختبارات والفحوص المخبرية و/أو الهندسية التي يتم إجراؤها وذلك فور انتهاء كل اختبار أو فحص مخبري و/أو هندسي.
- 23.7 يحق للإدارة رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الاختبار و/أو الفحص المخبري و/أو الهندسي عدم مطابقتها للمواصفات. وعلى الملتزم أن يقوم بإصلاح أو بتبديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات اللازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الاختبار و/أو الفحص المخبري و/أو الهندسي على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للإدارة بحسب الفقرة الفرعية 23.4 من شروط العقد العامة.
- 23.8 موافقة الملتزم على إجراء أي اختبار و/أو فحص مخبري و/أو هندسي وحضور الإدارة أو ممثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 23.6 من شروط العقد العامة، لا يعفي الملتزم من أي كفالات أو التزامات أخرى مبينة في العقد.

## 24. التعويضات المقطوعة

باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من شروط العقد العامة، فإنه في حالة أخفق الملتزم في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي منها، في موعد/مواعيد التسليم المحددة في العقد، يحق للإدارة دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، حسم مبلغ من قيمة العقد كتعويضات مقطوعة، مساوٍ للنسبة المحددة في شروط العقد الخاصة لسعر التسليم للوازم المتأخرة أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي. وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى يحق للإدارة فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من شروط العقد العامة وتعريم الملتزم بتعويضات إضافية.

## 25. الضمانة المصنعية

- 25.1 يكفل الملتزم جميع اللوازم بأنها جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التطورات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.
- 25.2 على الملتزم أن يكفل خلو اللوازم من أية عيوب ناتجة عن أي إغفال من الملتزم أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصنعية، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة الوجهة النهائية.
- 25.3 يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها (36) شهراً من تاريخ الاستلام المؤقت ما لم تحدد فترة غير تلك في شروط العقد الخاصة.
- 25.4 تبلغ الإدارة الملتزم بأية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب. وعلى الملتزم القيام فوراً بالكشف الميداني العاجل للتأكد من طبيعة العيب.
- 25.5 يقوم الملتزم بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أية تكلفة إضافية على الإدارة، وذلك خلال الفترة المحددة في شروط العقد الخاصة. تتجدد فترة الضمانة المصنعية لكل سلة



يتم تصحيح العيب فيها أو إستبدالها من تاريخ قبول الإدارة هذا التصليح أو الإستبدال وللفترة المذكورة في الفقرة الفرعية 25.3 أعلاه.

25.6 إذا أخفق الملتزم خلال الفترة المذكورة في الفقرة الفرعية 25.5 أعلاه، في إصلاح أو تبديل اللوازم، يحق للإدارة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضرورياً على نفقة ومسؤولية الملتزم.

## 26. التعويض عن براءات الاختراع

26.1 على الملتزم، بموجب الفقرة الفرعية 26.2 من شروط العقد العامة، أن يعرض ويبرئ الإدارة وموظفيها والمسؤولين الذين يعملون في خدمتها من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد تتعرض لها الإدارة نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصميمات المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:

- (أ) تصميم اللوازم الهندسي والفني والتقني والمصنعي؛
- (ب) تركيب اللوازم وتشغيلها وصيانتها من قبل الملتزم أو استخدامها في لبنان؛
- (ت) وبيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.

26.2 إذا اتخذت أية إجراءات أو وجهت أية دعاوى ضد الإدارة بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 26.1 من شروط العقد العامة أو أي أمور مشابهة، فتقوم الإدارة بإبلاغ الملتزم بها وبالتوجيهات اللازمة لمتابعة ومعالجة الموضوع؛ ومن تلك التوجيهات المحتملة أن يقوم الملتزم، على نفقته الخاصة وباسم الإدارة، بإجراءات أو دعاوى أو أية مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعاوى.

26.3 إذا لم يبلغ الملتزم الإدارة بنيته اتخاذ أية إجراءات أو دعاوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للإدارة الحق أن تتخذ الإجراءات الضرورية بنفسها أو بواسطة طرف ثالث وعلى نفقة الملتزم الكاملة.

26.4 وبحدود إمكانياته، تعمل الإدارة، بناء على طلب من الملتزم، بتوفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، وسيتم تعويضها من قبل الملتزم عن أية تكاليف إضافية تنتج عن هذه المساعدة.

26.5 على الإدارة أن تعرض وتبرئ الملتزم وموظفيه والمسؤولين والمقاولين من الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها الملتزم نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصميمات المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخططات أخرى قدمت إلى الملتزم من قبل الإدارة أو بالنيابة عنها (أي من قبل طرف ثالث).

## 27. التغيير في القوانين والأنظمة

إذا تغير أي من قوانين أو أنظمة أو مراسيم أو أنظمة داخلية أو تم تفعيل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في لبنان خلال فترة الخمسة أيام التي تسبق تاريخ تقديم العروض المحدد (بحيث تشمل تغييراً على تطبيق أو تفسير العقد من قبل السلطات اللبنانية المختصة) وبشكل يؤثر على تاريخ التسليم وقيمة العقد، فإن هذه بدورها ستعدل بالمقدار التي أثرت فيه على أداء الملتزم والتزاماته فيما يخص العقد.





- 28. الطرف القهري**
- 28.1 إذا حالت ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن إرادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة وبالشكل المحدد في العقد، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً، وكحد أقصى خلال مهلة 10 أيام من تاريخ حدوث الظرف القاهر، وبصورة خطية على الإدارة والتي يعود لها وحدها الحق في تقدير هذه الظروف و اقتراح قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرار الإدارة في هذا الشأن. لا يعتد بأي إشعار، من هذا النوع، يرد من الملتزم بعد هذه المهلة.
- 28.2 على الملتزم أن يُحذّر الإدارة في أول فرصة ممكنة من احتمال تواجد ظروف أو أحداث في المستقبل قد تؤثر سلباً على جودة العمل أو تؤخر تنفيذ اللوازم أو الخدمات المتصلة بها. وللإدارة ان تطلب من الملتزم تقييماً للتأثير المتوقع للظروف أو الأحداث المستقبلية على كل من جودة العمل وتاريخ أو تواريخ الانتهاء. ويجب أن يقدم الملتزم هذا التقييم بأسرع ما يمكن وبحسب متطلبات الإدارة.
- 28.3 يقوم الملتزم، بالتعاون مع الإدارة، بتقديم ودراسة اقتراحات لكيفية تلافي أثر تلك الظروف والأحداث أو لتقليل أثرها وفي تنفيذ أي تعليمات للإدارة نتيجة لذلك. وعلى الملتزم العمل الجاد لتلافي تأثير الظرف القهري سلبياً على مجريات تنفيذ العقد. على الملتزم تسجيل جميع الظروف الطارئة أو التي من المتوقع حدوثها في سجل خاص لهذه الغاية ويقوم بتبويمه وتقديمه الى الإدارة بشكل دوري وعند اللزوم.

**29. تغيير الكميات والتعليمات وتعديل العقد**  
التعليمات والتغييرات والتعديلات الغير موجبة للتعويض:

- 29.1 يحق للإدارة زيادة أو إنقاص كمية أي بند بنسبة لا تتعدى تلك المحددة في شروط العقد الخاصة من كمية هذا البند شرط ألا تتعدى قيمة الزيادة أو النقصان لكامل البنود المعدلة كمياتها النسبة المحددة في جدول البيانات من قيمة العقد الإجمالية، وذلك دون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض أو المطالبة بأي عطل أو ضرر أو تعويض من جراء هذا التدبير.
- 29.2 يحق للإدارة في أي وقت، وفق الفقرة 7 من شروط العقد العامة، أن تصدر تعليمات بتنفيذ تعديلات مرتبطة بالعقد، في واحدة أو أكثر مما يلي:

- (أ) مكان أو أمكنة تسليم وتنفيذ اللوازم و الخدمات المتصلة التي يجب أن يؤمنها الملتزم؛  
(ب) مواعيد تسليم وتنفيذ اللوازم و الخدمات المتصلة التي يجب أن يؤمنها الملتزم؛  
(ث) وغيرها من التغييرات التي لا تمس بجوهر العقد ونطاقه العام والتي تقتضيها حاجة الإدارة.
- على الملتزم أن ينفذ جميع التعليمات المذكورة في هذه الفقرة من دون المطالبة بأي عطل أو ضرر أو تعويض من أي نوع كان من جراء هذه التعليمات.

التغييرات والتعديلات الموجبة للتعويض:

- 29.3 يحق للإدارة في أي وقت، وفق الفقرة 7 من شروط العقد العامة، أن تطلب من الملتزم تغيير النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:

- (أ) المخططات، والتصاميم، والمواصفات؛  
(ب) طريقة التغليف والشحن؛



(ج) الخدمات المتصلة التي يجب أن يؤمنها الملتزم؛

(د) وغيرها من التغييرات التي تقتضيها حاجة الإدارة.

- 29.4 عندما تطلب الإدارة من الملتزم تغييراً ما بحسب الفقرة 29.3 أعلاه، يتقدم هذا الأخير خلال أسبوع أو خلال فترة زمنية أطول تحددها الإدارة في طلبها، بعرض لتنفيذ التغيير. تقوم الإدارة بتقييم هذا العرض.
- 29.5 إذا كانت طبيعة التغيير تطابق أحد البنود في قائمة الكميات، فسيتم حساب تكلفة التغيير على أساس سعر الوحدة في قائمة الكميات.
- 29.6 أما إذا كانت طبيعة العمل موضوع التغيير لا تتطابق مع بند من بنود قائمة الكميات، فيجب أن يكون العرض المقدم من الملتزم في شكل فئات جديدة لبنود الأعمال المناظرة في بيان الأسعار.
- 29.7 بكل الأحوال، يجب ألا يتجاوز سعر العرض، المذكور في الفقرة 29.4 أعلاه، معدل الأسعار التي يطلبها الملتزم لقاء لوازم أو خدمات مشابهة من أطراف أخرى.
- 29.8 إذا كان سعر العرض المقدم من الملتزم مبالغاً فيه و/أو إذا كان التأثير المقترح على مهل التنفيذ مبالغاً فيه، تطلب عندها الإدارة تنفيذ التغيير مجدداً ويدخل التعديل المناسب على ثمن العقد (زيادة أو نقصاناً) وعلى مهلة التنفيذ، واللذين سيكونان مبنيين فقط على توقع الإدارة لتأثير التغيير على تكاليف الالتزام ومهل التسليم والانهاء. وستفترض الإدارة أن الملتزم سيستجيب بكفاءة وبسرعة للطلب.
- 29.9 إذا رأت الإدارة أن الحاجة الماسة للتغيير قد يتأخر تنفيذها وفقاً لما ورد أعلاه، فيمكنها إجراء التغيير كحدث موجب للتعويض، يحدد بناءً لقرار تتخذه الإدارة، دون طلب العرض.
- 29.10 لا يستحق الملتزم أية مدفوعات إضافية أو تعويضات مقابل أية نفقات كان يمكن تجنبها لو اتخذت إجراءات وقائية لها و/أو إذا تعرضت مصالح الإدارة لأضرار نتيجة لفشل الملتزم في اتخاذ إجراءات وقائية للحدث و/أو نتيجة عدم تعاون الملتزم مع الإدارة.

### 30 تمديد الوقت وتجميد التنفيذ

- 30.1 إذا واجه الملتزم أو أي من المقاولين من الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظروفًا تؤخر تسليم اللوازم أو استكمال الخدمات المتصلة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من شروط العقد العامة، فيجب على الملتزم أن يعلم الإدارة بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها. وعلى الإدارة أن تقوم بتقييم الحالة بعد استلامها للتبليغ، ولها أن تمدد الوقت المعطى للملتزم لإتمام مهامه إذا كانت موجبات التمديد مبررة وعائدة لأسباب خارجة عن سيطرة الملتزم.
- 30.2 باستثناء حالة التمديد المبرر بحسب الفقرة الفرعية 30.1 من شروط العقد العامة، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وإتمام الالتزامات تضع الملتزم تحت طائلة تسديد تعويضات مقطوعة بحسب الفقرة 24 من شروط العقد العامة كما وقد تستوجب فسخ العقد ودفع تعويضات إضافية.
- 30.3 بإمكان الإدارة إصدار أمر بتجميد تنفيذ العقد لمدة قصوى تصل إلى 120 يوماً بشكل متتالي أو تراكمي نتيجة ظروف خاصة. وعلى الملتزم أن يؤمن الموقع وأن يوقف تنفيذ جميع الأعمال فوراً (ما عدا تلك التي تحددها الإدارة في أمرها) بعد تسلمه أمر الإدارة من دون المطالبة بأي تعويضات نتيجة هذا التجميد.

### 31 فسخ العقد

- 31.1 فسخ العقد بسبب التقصير:
- (أ) تستطيع الإدارة من خلال مذكرة خطية بالتقصير، مرسلة للملتزم أن تعتبر الملتزم ناكلاً وتفسخ العقد أو جزءاً منه مع الملتزم، دون أن يكون في ذلك انتهاكاً أو خرقاً لشروط العقد، وذلك في أي من الحالات التالية:



- (1) إذا أخفق الملتزم في تسليم اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطيها الإدارة بحسب الفقرة 30 من شروط العقد العامة؛
  - (2) إذا أخفق الملتزم في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد؛
  - (3) إذا تورط الملتزم، برأي الإدارة، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعروفة في الفقرة 3 من شروط العقد العامة، في تنافسه على العقد أو في تنفيذه أو في تنافسه على صفقة أخرى عامة في الجمهورية اللبنانية أو في تنفيذها؛
  - (4) إذا توقف الملتزم عن العمل لمدة 28 يوماً متتالياً أو بالتناوب، وإذا كان هذا التوقف غير ملحوظ ببرنامج الأعمال الساري المفعول ولم يصدر بذلك تعليمات من الإدارة؛
  - (5) إذا أعلن الملتزم عن إفلاسه أو أعلن عن تصفية أعماله لسبب غير إعادة تكوين شركته أو مؤسسته أو الاندماج مع آخرين؛
  - (6) إذا اعتبرت الإدارة أنّ عدم تصليح عيب معين يعتبر إخلالاً أساسياً بالعقد وفشل الملتزم في القيام بهذا التصليح في مدة زمنية معقولة تحددها الإدارة؛
  - (7) إذا لم يقدم الملتزم أحد الضمانات أو التأمينات المطلوبة خلال المهل المنصوص عنها في العقد؛
- (ب) في حالة قامت الإدارة بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 31.1 (أ) من شروط العقد العامة، فإن لها إما إعادة عملية التوريد، وإما تنفيذ الصفقة بالأمانة وذلك لتأمين اللوازم والخدمات المتصلة بها التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة. فإذا أسفرت عملية التوريد الجديدة أو التنفيذ بالأمانة عن وفر في الكلفات، عاد الوفر إلى الإدارة، وإذا أسفرت عن زيادة في الكلفات، طالبت الإدارة الملتزم الناكل بدفع الزيادة. وفي جميع الأحوال يصادر التأمين/الضمان النهائي مؤقتاً إلى حين تصفية الصفقة كما ورد أعلاه.
- 31.2 فسخ العقد بسبب الإفلاس:
- إذا ما أعلن الملتزم عن إفلاسه أو عن تصفية أعماله، يفسخ العقد حكماً. وإثرها، تقوم الإدارة بالإجراءات التالية:
- (أ) تصادر الضمان النهائي مؤقتاً لحساب الدولة.
  - (ب) تحصى أو تقيم الإدارة اللوازم و/أو الخدمات المنفذة أو المواد المدخرة قبل تاريخ إعلان الإفلاس وتنظم بها كشفاً تصرف قيمته مؤقتاً أمانة باسم الإدارة.
  - (ت) توضع اللوازم و/أو الخدمات المنفذة أو المواد المدخرة أو ما تبقى منها بالأمانة أو يعاد تلزيمها؛ فإذا أسفرت عملية التوريد الجديدة أو التنفيذ بالأمانة عن وفر في الكلفات عاد الوفر إلى الإدارة، ودفعت الكفالة وقيمة الكشف المبين في الفقرة السابقة إلى وكيل التفليسة. وإذا أسفرت عن زيادة في الكلفات اقتطعت الزيادة من التأمين/الضمان النهائي وقيمة الكشف المذكور ودفع الباقي إلى وكيل التفليسة. وإذا لم يكف ذلك لتغطية الزيادة بكاملها اكتفى بالاستيلاء على الكفالة وقيمة الكشف.
- 31.3 فسخ العقد بسبب عدم الملاءمة:
- للإدارة الحق بفسخ العقد أو جزء منه في أي وقت من خلال مذكرة خطية للملتزم بسبب عدم ملاءمته. ويجب أن تحدد المذكرة المشكلة والبنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً. وإثرها، تقوم الإدارة بالإجراءات التالية:
- (أ) تحصى أو تقيم الإدارة اللوازم و/أو الخدمات المنجزة والمواد المدخرة والمصنعة/الموردة خصيصاً للعقد والجاهزة للتسليم والتي لا يمكن للملتزم الاستفادة منها في صفقات أخرى، وبناءً على تقييمها، ستقبلها كجزء من اللوازم الموردة وتسري عليها شروط العقد ذات الصلة، كما وستقوم بتسديد مستحقات الملتزم تجاهها وبحسب التقييم الذي أجرته.



(ب) أما بالنسبة للوالم التي تم تصنيع أجزاء منها مسبقاً (وبحسب جدول الأعمال الموافق عليه) والتي لا يمكن للملتزم الإفادة منها في صفقات أخرى، فإن للإدارة الاختيار بين:  
(1) أن يتم استكمال جزء منها وتوصيله بحسب شروط العقد، و/ أو

(2) أن تقوم الإدارة بتقييم كمية وكلفة تلك المواد والأجزاء وتسديد قيمها الى الملتزم بحسب شروط العقد بعد أن يتم تسليمها بحسب الأصول.

(د) أما بالنسبة للوالم التي لم يتم التقدم بشكل ملموس، بناءً على تقييم الإدارة، في إنتاجها أو استيرادها، فستعتبر ملغاة من العقد.

31.4 في جميع حالات الفسخ المذكورة أعلاه، فعلى الملتزم أن يوقف العمل فور نفاذ الفسخ وأن يؤمن موقع العمل وأن يغادره فوراً.

## 32 نقل الحقوق

لا يحق للملتزم التنازل عن التزاماته المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً، وبأي شكل كان، إلا بموافقة خطية مسبقة من الإدارة.

## 33 الاستلام المؤقت والنهائي

33.1 عند انتهاء تسليم اللوالم، يقوم الملتزم بتبليغ الإدارة خطياً بذلك. وتقوم عندها الإدارة بالمباشرة بإجراءات الاستلام المؤقت. إذا حددت شروط العقد الخاصة بذلك، بالإمكان إجراء الاستلام المؤقت بشكل مجزأ بعد انتهاء كل جزء أساسي من العقد. إذا اكتشفت الإدارة عيباً أو خللاً أو نقصاناً، أبلغت الملتزم بذلك ليصار الى تصحيح العيب أو الخلل أو النقصان فوراً. وبعد الانتهاء، يبلغ الملتزم الإدارة بذلك ليتم استكمال عملية الاستلام المؤقت. تحدد شروط العقد الخاصة المراحل أو الأجزاء التي سيجري استلامها مؤقتاً.

33.2 عند انتهاء فترة ضمان العيوب، يقوم الملتزم بتبليغ الإدارة خطياً بذلك. وتقوم عندها الإدارة بالمباشرة بإجراءات الاستلام النهائي. إذا اكتشفت أو تبين للإدارة أن الملتزم أخل بمسؤولياته تجاه ضمان العيوب، أبلغت الملتزم بذلك ليصار الى تصحيح الخطأ ما كان ذلك ممكناً برأي الإدارة.

33.3 يخضع إخلال الملتزم بواجباته فيما يتعلق بالفقرتين الفرعيتين 33.1 و 33.2 أعلاه الى أحكام العقد الموجبة للتعويض و/أو الفسخ بحسب فداحة الإخلال برأي الإدارة.



## الجزء الثالث – العقد

### الفصل السابع: شروط العقد الخاصة

#### للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

المشروع: مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

المرجع: اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## شروط العقد الخاصة

تعمل شروط العقد الخاصة التالية على إكمال و/أو تعديل شروط العقد العامة. في حالة وجود أي تعارض، تعتمد النصوص المدرجة في شروط العقد الخاصة.

الموضوع	الفقرة
الإدارة: وزارة التربية والتعليم العالي	شروط العقد العامة 1 (ز)
موقع (مواقع) المشروع/الوجهة النهائية: وزارة التربية والتعليم العالي، ساحة حبيب أبي شهلا - بيروت - الطابق السفلي (B3)	شروط العقد العامة 1 (ك)
لإرسال البلاغات وللإتصال الرسمي، عنوان الإدارة هو:  إلى: السيدة أمل الجردى المسمى الوظيفي: كبيرة مسؤولي التوريد وزارة التربية والتعليم العالي عنوان الشارع: ساحة حبيب أبي شهلا رقم الطابق والغرفة: الطابق الثاني عشر - القسم الغربي المدينة: بيروت الرمز البريدي: 14-5516 الدولة: لبنان الهاتف: 00961-1-772811 البريد الإلكتروني: AEIjurdi@mehe.gov.lb  لإرسال البلاغات وللإتصال الرسمي، عنوان الملتزم هو:  إلى: [أدخل اسم الشخص الكامل، إن كان ينطبق] المسمى الوظيفي: [أدخل المسمى الوظيفي] عنوان الشارع: [أدخل اسم ورقم الشارع] رقم الطابق والغرفة: [أدخل اسم ورقم الغرفة، إن وجد]	شروط العقد العامة 7.3



<p>المدينة: [أدخل اسم المدينة أو البلدة] الرمز البريدي: [أدخل الرمز البريدي، إن وجد] الدولة: لبنان الهاتف: [أدخل رقم الهاتف شاملاً رمز المدينة] الفاكس: [أدخل رقم الفاكس شاملاً رمز المدينة] البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني]</p>	
<p>لا ينطبق التحكيم على هذا العقد</p>	<p>شروط العقد العامة 9.2</p>
<p>موعد المباشرة بالعمل من قبل الملتزم هو تاريخ نفاذ العقد.</p>	<p>شروط العقد العامة 11.2</p>
<p>يجب الإنتهاء من تسليم جميع اللوازم موضوع العقد خلال ----- من تاريخ موعد المباشرة بحسب المادة 11.2 أعلاه.</p>	<p>شروط العقد العامة 11.3</p>
<p>- تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها الملتزم:</p> <p>(i) <i>copies of the Supplier's invoice showing Goods' description, quantity, unit price, and total amount;</i> نسخ من فاتورة المورد توضح وصف السلع، الكمية، سعر الوحدة والمبلغ الإجمالي</p> <p>(ii)- <i>original and 2 copies of the negotiable, clean, on-board bill of lading marked "freight prepaid" and 2 copies of nonnegotiable bill of lading;</i> النسخ الاصلية وصور عن بوليصة الشحن المدفوعة مسبقاً، القابلة للتفاوض ونسخ من بوليصة الشحن غير القابلة للتفاوض</p> <p>(ii) <i>copies of the packing list identifying contents of each package;</i> نسخ عن قائمة التعبئة التي تحدد محتويات كل طرد؛</p> <p>(iii) <i>Insurance certificate ;</i> شهادة التأمين</p> <p>(iv) <i>Manufacturer's or Supplier's warranty certificate;</i></p>	<p>شروط العقد العامة 11.4</p>



<p>شهادة الضمان الخاصة بالمصنّع أو المورد</p> <p>(vi) certificate of origin.</p> <p>شهادة المنشأ</p> <p>المستندات المدرجة أعلاه يجب أن تسلّم للإدارة قبل وصول اللوازم، وإذا لم يتم استلامها يتحمل الملتزم أية تكاليف ناتجة عن ذلك.</p> <p>- الوثائق والرسومات ودلائل التشغيل والصيانة ووثائق التسليم/التوزيع والتقارير:</p> <p>15 يوماً من تاريخ موعد المباشرة بحسب المادة 11.2 أعلاه.</p>	
<p>طريقة وشروط الدفع للملتزم تحت هذا العقد تكون على النحو التالي:</p> <p><b>الدفعة الاولى:</b> 60% من قيمة العقد تدفع عند تسليم وتركيب اللوازم مع أوامر الاستلام.</p> <p><b>الدفعة الثانية:</b> عند الاستلام المؤقت: تدفع الـ 40 % المتبقية بعد صدور شهادة الاستلام المؤقت من قبل الإدارة.</p> <p><b>100% من قيمة العقد تدفع أموالاً طازجة – Fresh Dollar</b></p>	<p>شروط العقد العامة 14.1 و 14.2</p>
<p>يكون التأمين النهائي بموجب كفالة تصدر من بنك مقبولة كفالاته لدى الدولة وذلك حسب النموذج المرفق في الفصل التاسع (نماذج ملحقة بالعقد). لا تقبل الكفالة نقدية.</p>	<p>شروط العقد العامة 16.1</p>
<p>تعدل نسبة كفالة حسن التنفيذ بعد الإستلام المؤقت وتصبح 5% وذلك لمدة 30 يوماً بعد الاستلام النهائي.</p>	<p>شروط العقد العامة 16.2</p>
<p>تقديم النماذج لا ينطبق</p>	<p>شروط العقد العامة 20.3</p>
<p>لا ينطبق</p>	<p>شروط العقد العامة 21.2</p>
<p>يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد حوادث الضياع أو التلف أو الضرر الناتج عن التصنيع والشراء والنقل والتخزين والتسليم.</p>	<p>شروط العقد العامة 22.1</p>





شروط العقد العامة 22.2	ليس هناك أي جهة مستفيدة غير الإدارة
شروط العقد العامة 23.1	المبلغ المسموح بحسمه أو استقطاعه هو 110% (مئة وعشرة بالمئة) من قيمة الخسارة أو الإصابات أو التعويضات عن الوفيات. الاختبار والفحص الهندسي: لا ينطبق
شروط العقد العامة 23.2	لا ينطبق
شروط العقد العامة 24	التعويضات المقطوعة ستكون: 1% من قيمة اللوازم و/أو الخدمات المتأخرة، لكل أسبوع تأخير أو جزء منه الحد الأعلى لمبلغ التعويضات المقطوعة: 10% من قيمة العقد.
شروط العقد العامة 25.3	فترة سريان مفعول ضمان اللوازم هي 12 شهراً ابتداءً من تاريخ إصدار تقرير الإستلام المؤقت.
شروط العقد العامة 25.5	فترة إصلاح أو تبديل اللوازم أو الجزء المتضرر منها ستكون خمسة أيام من تاريخ تبلغ الملتزم بالعيوب.
شروط العقد العامة 29.1	نسبة زيادة أو إنقاص كمية أي بند: 25% نسبة زيادة أو إنقاص قيمة العقد: 25%
شروط العقد العامة 33.1	الإستلام المؤقت الجزئي: لا ينطبق
شروط العقد العامة 33.2	<u>إن فترة ضمان العيوب هي 12 شهراً تبدأ عند إصدار تقرير الإستلام المؤقت</u>



## الجزء الثالث – العقد

### الفصل الثامن: نموذج العقد

#### للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

**المشروع:** مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

**المرجع:** اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## نموذج العقد

رقم [أدخل مرجع العقد]

فيما بين :

1. الدولة اللبنانية، وزارة التربية والتعليم العالي ممثلة بشخص:

[إسم الوزير أو المدير العام أو رئيس المؤسسة العامة أو رئيس البلدية ...]

(والمشار إليه فيما يلي بـ "الإدارة")

2. [أدخل إسم الملتزم]، ممثلاً بشخص:

[أدخل إسم ممثل الملتزم]

(والمشار إليه فيما يلي بـ "الملتزم")

بناء على المرسوم رقم ..... تاريخ ..... تأليف الحكومة

بناء على قانون الشراء العام،

بناءً على دفتر الشروط الخاص رقم \_\_\_\_\_ ، تاريخ [تاريخ دفتر الشروط الخاص بالصفحة]؛

وبناء على ملف المناقصة المرفق ربطاً؛

وبناء على محضر لجنة دراسة وتقييم العروض المشكّلة بموجب القرار رقم ----- تاريخ --/--/----

تم الاتفاق على ما يلي :

المادة الأولى : تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد .

المادة الثانية : يتعهد الملتزم بتوريد----- لحساب الإدارة بحسب ما ورد في دفتر الشروط وفق بيان الأسعار التالي: [أدخل بيان الأسعار]



**المادة الثالثة:** قيمة (سعر) العقد هي [ بالأرقام----- (والعملة). ] [ بالأحرف ----- (والعملة) ] فقط لا غير وتتضمن هذه القيمة توريد جميع اللوازم وتأمين جميع الخدمات ذات الصلة والمطلوبة في دفتر الشروط الخاص. تقوم الإدارة بدفع مستحقات الملتزم طبقاً لشروط العقد.

**المادة الرابعة:** يتعهد الملتزم تسليم البنود المذكورة في المادة الثانية أعلاه في مدة أقصاها تلك المحددة في شروط العقد الخاصة.

**المادة الخامسة:** يتعهد الملتزم بإحترام جميع شروط التنفيذ ومن ضمنها الخدمات ذات الصلة بحسب شروط العقد المرفقة ربطاً مع هذا الاتفاق، والمتضمنة التركيب، والتشغيل، والإستلام والتجربة والصيانة وضمان العيوب... إذا وجدت.

**المادة السادسة:** يتعهد الملتزم بتطبيق كافة البنود الواردة في العرض الذي تقدم به، والمرفق ربطاً. كما يتعهد بتطبيق جميع شروط العقد العامة والخاصة المرفقة بهذا العقد.

**المادة السابعة:** على الملتزم أن يقدم كفالة مالية لضمان حسن التنفيذ إلى الفريق الأول بالقيمة والشروط والشكل المحددة في شروط العقد العامة، وبإيداعه كل المستندات الادارية والقانونية المطلوبة ومنها براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.

**المادة الثامنة:** نظمت هذه الإتفاقية على نسخة واحدة، أصلية بيد الإدارة وصورة عنها بيد الملتزم.

بيروت في : [حدد التاريخ]

#### الطرف الثاني: الملتزم

[أدخل إسم الملتزم]

[أدخل إسم ممثل الملتزم]

[التوقيع والختم الرسمي]

#### الطرف الأول: الإدارة

[أدخل اسم الادارة أو المؤسسة العامة أو

البلدية...]

[إسم الوزير أو المدير العام أو رئيس المؤسسة

العامة أو رئيس البلدية...]

[التوقيع والختم الرسمي]



## الجزء الثالث – العقد

### الفصل التاسع: نماذج ملحقة بالعقد

للاشتراك في مناقصة

توريد وتركيب وتشغيل أنظمة الإطفاء بالغاز FM200

لوزارة التربية والتعليم العالي

**المشروع:** مشروع دعم المرحلة الثانية من برنامج مبادرة توفير التعليم لجميع الأطفال

**المرجع:** اتفاقية الهبة رقم TF0A4753



## صيغة كتاب ضمان أو كفالة

**مصرف** [حدد اسم المصرف]

**جانب** [اسم الإدارة أو المؤسسة العامة أو البلدية...]

**الموضوع** : كتاب ضمان لصالحكم بناء

للامر [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم الملتزم] بخصوص العقد:

**المشروع**: [اسم المشروع أو العقد]

**المرجع**: [المرجع المعتمد للعقد]

**تاريخ**: [حدد التاريخ]

إن مصرف [حدد اسم المصرف] مركزه [حدد عنوان المصرف]، الممثل بالسيد [حدد اسم الممثل الرسمي للمصرف] الموقع عنه أدناه وذلك بصفته [حدد المسمى الوظيفي لممثل المصرف الرسمي]، وبناء للامر [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم الملتزم]، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود [أدخل قيمة الكفالة] (ليرة لبنانية)، وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه ، يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الامر [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم الملتزم] وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفوع من أجل الامتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم الملتزم] أو عن [غيره أو غيرهم أو غيرها] بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية [حدد موعد انتهاء الصلاحية بحسب العقد] وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار. يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتنفيذاً منا لهذا الموجب ، نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في [حدد عنوان المصرف المتخذ محل إقامة].

المكان والتاريخ

الصفة

الاسم

التوقيع